الأمم المتحدة

A/HRC/WG.6/41/TUN/1

الجمعية العامة

Distr.: General
29 August 2022

Original: Arabic

مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

الدورة الحادية والأربعون

7–18 تشرين الثاني/نوفمبر 2022

تقرير وطني مقدم عملا بقراري مجلس حقوق الإنسان 1/5 و21/16*

تونس

* تصدر هذه الوثيقة من دون تحرير رسمي.

الرجاء إعادة الاستعمال

مقدّمة

1- تقدّم الدولة التونسية تقريرها الوطني تنفيذا لالتزاماتها إزاء آلية الاستعراض الدوري الشامل وحرصا منها على التعاون البناء مع جميع آليات مجلس حقوق الإنسان.

2- تولّت الآلية الوطنية لإعداد التقارير ومتابعة التوصيات المتمثّلة في اللجنة الوطنية للتنسيق وإعداد وتقديم التقارير ومتابعة التوصيات في مجال حقوق الانسان[1] اعداد هذا التقرير الذي يغطي الفترة من 2017. إلى جويلية 2022. ويتضمن أهم التدابير التشريعيّة والمؤسساتيّة التي اعتمدتها الدولة التونسية بناء على التوصيات المنبثقة عن الدورة السابقة للاستعراض وعن مختلف الآليات الأممية لحقوق الإنسان.

3- شهدت تونس بداية من 25 جويلية 2021 مسارا إصلاحيا شاملا وتم وضع رزنامة لضبط عديد المحطات السياسية شملت تنظيم استشارة وطنية الكترونية واستفتاء حول دستور جديد للجمهورية وصولا إلى الانتخابات التشريعية يوم 17 ديسمبر 2022.

4- تم في 25 جويلية 2022 تنظيم استفتاء حول الدستور الجديد الذي تضمن بابا يتعلق بالحقوق والحريات يحتوي على 34 فصلا.

5- وتحرص الدولة التونسية على أن تكون مناقشة هذا التقرير مناسبة للحوار البناء والشفاف بما يسهم في تعزيز المنظومة الوطنية لحقوق الإنسان.

منهجية إعداد التقرير

6- اعتمدت اللجنة الوطنية على مقاربة تشاركية في إنجاز هذا التقرير مسترشدة بالمبادئ التوجيهية في الغرض. فتمّ تنظيم عدة أنشطة بدعم من المفوضية السامية لحقوق الإنسان والمعهد الدنماركي لحقوق الإنسان ومنظمة اليونيسيف تضمّنت: دورتين تدريبيتين لفائدة أعضاء اللجنة الوطنيّة[2] ولقاءات حوار وتفاعل وتشاور مع الهيئات الوطنية والمستقلّة[3] إضافة إلى تنظيم استشارات جهوية ووطنيّة مع منظمات المجتمع المدني ومع مجموعات من الأطفال والشباب[4] انبثقت عنها مجموعة من التوصيات (الملحق عدد 1).

أولاً- الإطار القانوني والمؤسساتي والاستراتيجي لحماية وتعزيز حقوق الإنسان

ألف- المصادقة على الصكوك الدولية والإقليميّة والتفاعل مع آليات حقوق الإنسان (125-125/1-125/2-125/3-125/4-125/5-125/8-125/9/ 125-10)

7- صادقت تونس منذ سنة 2017 على:

- البروتوكول الاختياري الثالث لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات[5]
- بروتوكول الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في إفريقيا[6]
- اتفاقية مجلس أوروبا بشأن حماية الأطفال من الاستغلال والاعتداء الجنسي[7]
- الاتفاقية رقم 108 لمجلس أوروبا المتعلقة بحماية الأشخاص تجاه المعالجة الآلية للمعطيات ذات الطابع الشخصي وبروتوكولها الإضافي رقم 181 الخاص بسلطات المراقبة وانسياب وتدفق المعطيات عبر الحدود[8].

8- وأصدرت تونس، في جويلية 2018، إعلان الفقرة السادسة من البند 34 من البروتوكول المتعلق بقبول اختصاص المحكمة الإفريقيّة لحقوق الإنسان لتلقي شكاوى صادرة عن الأفراد والمنظمات غير الحكوميّة.

9- وفي إطار الدعوة المفتوحة التي تمّ توجيهها لها، نظّمت الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان منذ سنة 2017 ثمانية زيارات لتونس.

10- حرصت تونس على تقديم تقاريرها الوطنية إلى جميع أجهزة المعاهدات وتم منذ سنة 2017 تقديم التقرير الوطني الجامع للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتقرير الوطني الجامع لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة كما تم في مارس 2020 مناقشة التقرير الوطني للحقوق المدنية والسياسية وفي ماي 2021 مناقشة التقرير الوطني لحقوق الطفل.

11- كما تسعى تونس إلى تقديم ترشحات لعضوية مختلف هيئات المعاهدات الأمميّة. وتم منذ سنة 2017 تقديم خمسة ترشّحات.

باء- الإطار التشريعي وملاءمة القوانين (125-125/6-125/7-125/13-125/14-125/16-125/19-125/22-125/23-125/24-125/25-125/26-125/27-28)

12- تم تعزيز التشريع التونسي بإصدار عدد من القوانين التي تستجيب للتوصيات المنبثقة عن الاستعراض لسنة 2017 مثل مناهضة العنف ضد المرأة والتمييز العنصري وتنظيم العمل المنزلي إضافة إلى إصدار القوانين التي أحدثت هيئة حقوق الإنسان وهيئة التنمية المستدامة وحقوق الأجيال القادمة. ويتضمن الملحق عدد 2 قائمة في أبرز النصوص الصادرة منذ سنة 2017.

13- وحرصا على ملاءمة القوانين مع مقتضيات الدستور والاتفاقيات الدوليّة المصادق عليها، تمّ إحداث اللجنة الوطنية لملاءمة النصوص القانونيّة مع الدستور ومع المعايير الدولية[9] التي تتولى ضبط خارطة النصوص القانونية المتعلقة بحقوق الإنسان التي تتطلب الملاءمة وتقديم مقترحات في الغرض.

14- كما تم إحداث لجنتين على مستوى وزارة العدل لمراجعة المجلة الجزائية ومجلة الإجراءات الجزائيّة احتكاما لمعايير حقوق الإنسان. وهما بصدد استكمال أشغالهما.

15- كما يمكّن القانون الأساسي المحدث لهيئة حقوق الإنسان اقتراح ما تراه في مجال ملاءمة النصوص القانونيّة مع المعايير الدوليّة.

جيم- الإطار المؤسساتي

1- السلطة القضائيّة (125-15/ 125-125/96-98)

16- تم تنقيح القانون الأساسي عدد 34 لسنة 2016 بمقتضى القانون الأساسي عدد 19 لسنة 2017[10] المتعلق بالمجلس الأعلى للقضاء الذي انطلق في نشاطه في أفريل 2017 وتم تخصيصه بميزانية يناقشها بصورة مستقلّة أمام البرلمان. وانطلق المجلس في اعداد ومتابعة الحركة القضائية السنوية والحركات الجزئيّة والنظر في عدد من الملفات التأديبيّة.

17- كما أحدث لجانا خاصة لوضع نظامه الداخلي ولإعداد مشاريع قوانين النظام الأساسي للقضاة ومدوّنة السلوك الخاصّة بالقضاة.

18- وتم بمقتضى القانون الأساسي عدد 41 لسنة 2019 إحداث محكمة المحاسبات[11].

19- تمت اعادة تنظيم المجلس الأعلى للقضاء من خلال المرسوم عدد 11 لسنة 2022[12] المتعلق بإحداث المجلس الأعلى المؤقت للقضاء والأمر الرئاسي عدد 217 لسنة 2022[13] المتعلّق بتسمية أعضاء بالمجالس المؤقتة للقضاء.

20- وصدر المرسوم عدد 35 لسنة 2022 المؤرّخ في غرّة جوان 2022 المتعلق بإتمام المرسوم عدد 11 لسنة 2022 المؤرخ في 12 فيفري 2022 المتعلق بإحداث المجلس الأعلى المؤقت للقضاء. وتضمن الباب الرابع من الدستور الجديد بابا يتعلق بالوظيفة القضائيّة بجميع اصنافها.

2- المحكمة الدستوريّة (125-125/11-125/17-125/18-125/21-125/27-29)

21- لم يتوفّق البرلمان من انتخاب جميع أعضاء المحكمة الدستوريّة. وتم بمقتضى الفصل 21 من الأمر الرئاسي عدد117 لسنة 2021[14] إلغاء الهيئة الوقتية لمراقبة دستوريّة مشاريع القوانين.

22- وخص الدستور الجديد الباب الخامس منه للمحكمة الدستورية واختصاها وتركيبتها.

3- الهيئات الدستوريّة (125-125/18-125/20-125/27-125/29-98)

23- عوّض الباب السابع من دستور الجمهورية الجديد الباب السادس من دستور 2014 المتعلق بالهيئات الدستورية بباب وحيد يتعلق بالهيئة العليا المستقلة للانتخابات (الباب السابع – الفصل 134) الذي نص على اختصاصها وتركيبتها.

24- تضمّن القانون الأساسي عدد 47 لسنة 2018 المتعلق بالأحكام المشتركة بين الهيئات الدستورية المستقلة[15] مقتضيات تتعلق بقواعد تنظيم وتسيير هذه الهيئات وإعداد ميزانياتها وتنفيذها ومراقبتها.

25- كما يخوّل القانون الأساسي عدد 15 لسنة 2019 المتعلق بالميزانية لمختلف الهيئات الدستوريّة المستقلة مناقشة ميزانياتها وفق إجراءات محددة باعتبارها مهمات خاصّة.

أ الهيئة العليا المستقلة للانتخابات (85-125)

26- أشرفت الهيئة على عدة مواعيد انتخابية منذ سنة 2017 وهي الانتخابات التشريعيّة والرئاسية لسنة 2019 والانتخابات البلدية لسنة 2018 وجميع المحطات الانتخابيّة الأخرى.

27- تم إصدار المرسوم عدد 22 لسنة 2022[16] المتعلق بتنقيح بعض أحكام القانون الأساسي عدد 23 لسنة 2012[17]. كما صدر أمر رئاسي عدد 459 لسنة 2022[18] يتعلّق بتسمية أعضاء مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات.

28- وصدر الأمر الرئاسي عدد 506 لسنة 2022[19] المتعلق بدعوة الناخبين الى الاستفتاء في مشروع دستور جديد للجمهورية التونسية يوم 25 جويلية 2022. وصدر مرسوم عدد 34 لسنة 2022[20] يتعلّق بتنقيح القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 المتعلق بالانتخابات والاستفتاء وإتمامه والأمر الرئاسي عدد 578 لسنة 2022[21] يتعلّق بنشر مشروع الدستور الجديد للجمهورية التونسية موضوع استفتاء 25 جويلية 2022.

29- أشرفت الهيئة على تنظيم الاستفتاء حول دستور الجمهورية الجديدة بكامل تراب الجمهورية وخارجها.

30- ووفق قرار الهيئة المؤرخ في 26 جويلية 2022 حول النتائج الاولية للاستفتاء، بلغ العدد الجملي للناخبين المسجّلين: 9278541/ وعدد الناخبين الذين قاموا بالتصويت: 2830094 / مجموع الاصوات التي تحصلت عليها الاجابة بـــــ"نعم": 2607884 (94.6%) / مجموع الاصوات التي تحصلت عليها الاجابة بـ"لا ": 148723 (5.4%).

ب هيئة الاتصال السمعي البصري

31- تم اعداد مشروع قانون أساسي لمراجعة المرسوم عدد 116 لسنة 2011 يتعلق بإحداث هيئة ستعوض الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري. ولا يزال هذا المشروع قيد النقاش مع كامل الأطراف المتدخلة.

32- الأثناء، صدر الأمر الحكومي عدد 733 لسنة 2019[22] المتعلق بالمصادقة على النظام الأساسي الخاص بأعوان هذه الهيئة.

ج هيئة التنمية المستدامة وحقوق الأجيال القادمة (125-50)

33- صدر قانونها الأساسي عدد 60 لسنة 2019[23]. ولم يتم استكمال إجراءات تركيزها بعد.

د هيئة حقوق الإنسان (125-125/35-36)

34- تم اصدار قانونها الأساسي عدد 51 لسنة 2018[24] وانطلقت إجراءات تركيزها حيث تم فتح الترشحات لعضوية مجلس الهيئة ونشر قائمة المترشحين بالرائد الرسمي بتاريخ 22 فيفري 2019. وتمت برمجة جلسة عامة انتخابية بالبرلمان ليومي 8 و9 جويلية 2021، لكن تم تأجيلها لأسباب متعلقة بجائحة كوفيد 19. ولم يتم التوصل لتركيز الهيئة.

35- وتواصل الهيئة العليا لحقوق الانسان والحريات الأساسية المحدثة منذ جوان 2008 والمصنفة "صنف ب" آداء مهامها.

36- ولتفادي الازدواجية في مجالات التدخل، تتولى هيئة حقوق الإنسان وفق الفصل 14 من القانون المحدث لها التنسيق مع الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب وغيرها من الهيئات الأخرى المتدخلة في مجال حقوق الإنسان وتتبادل معها كل المعطيات والمعلومات بخصوص الشكايات.

4- الهيئات المستقلّة والعموميّة

أ الهيئة الوطنيّة للوقاية من التعذيب (125-125/31-125/74-125/76-77)

37- انطلقت في نشاطها الفعلي في جويلية 2016 وتتمتع بصلاحيات واسعة وبالاستقلالية في أداء مهامها. وترصد لها اعتمادات عموميّة سنويّة.

38- كما ضبط الأمر الحكومي عدد 562 لسنة 2017[25] منح وامتيازات رئيس الهيئة ونائبه وأعضائها.

39- وتم تجديد نصف تركيبتها وأدى الأعضاء الجدد اليمين أمام رئيسة الحكومة في مارس 2022.

40- قامت الهيئة بزيارات مشتركة مع وفد عن اللجنة الفرعية الأممية لمنع التعذيب إلى عديد مراكز الاحتفاظ بمناسبة الزيارة التي أداها الوفد إلى تونس من 27 مارس إلى 2 أفريل 2022.

ب هيئة النفاذ الى المعلومة

41- باشرت الهيئة مهامها إثر انتخاب أعضائها وتسميتهم بمقتضى الأمر الحكومي عدد 918 لسنة 2017[26]. وضبط الأمر الحكومي عدد 1359 لسنة 2017 منح وامتيازات رئيس الهيئة ونائبه وأعضاءها[27].

ج الهيئة الوطنية لمكافحة الإتّجار بالأشخاص

42- تم تركيزها وتسمية رئيسها وأعضائها بمقتضى الأمر الحكومي عدد 197 لسنة 2017[28]. وضبط الأمر الحكومي عدد 653 لسنة 2019[29] تنظيمها وطرق سيرها. غير أنها لا تزال تواجه صعوبات على مستوى تدعيم الموارد البشريّة وتخصيص الموارد المالية التي تحمل على ميزانية وزارة العدل.

5- الأطر المؤسساتية الأخرى الراعية لحقوق الإنسان (125-125/37-42)

43- عزّز دستور الجمهوريّة الجديدة المنظومة المؤسساتيّة الراعية لحقوق الإنسان حيث تمّ إحداث المجلس الوطني للجهات والأقاليم ضمن الباب الثالث المتعلّق بالوظيفة التشريعيّة إلى جانب الباب السادس الذي أقرّ الجماعات المحليّة والجهويّة. وأحدث الباب الثامن من الدستور الجديد المجلس الأعلى للتربية والتعليم.

44- وإلى جانب هذه المؤسسات الدستوريّة، تم إحداث اللجنة الوطنية لمناهضة التمييز العنصري بمقتضى الأمر الحكومي عدد 203 لسنة 2021[30] وهي بصدد التركيز.

45- كما تم إحداث الإدارة العامة لحقوق الإنسان بوزارة الداخلية بمقتضى الأمر الحكومي عدد 737 لسنة 2017[31] تتلقى الشكاوى في مجال حقوق الانسان وتعالجها كما تتولى الانصات والارشاد والتوجيه إضافة إلى إحداث التفقدية المركزية بالوزارة.

46- وتم احداث مؤسسة فداء بمقتضى المرسوم عدد 20 لسنة 2021[32] تتولى الإحاطة بضحايا الاعتداءات الإرهابية من عسكريين وأعوان قوات الأمن الداخلي والديوانة وبأولي الحق من شهداء الثورة وجرحاها واتخاذ التدابير لضمان حصولهم على حقوقهم وعلى الرعاية الصحية والاجتماعية.

دال- الأطر الاستراتيجية والعملياتيّة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان

1- الاستراتيجية الوطنية في مجال حقوق الإنسان (125-125/32-37)

47- انطلقت تونس في وضع المعايير المرجعية للاستراتيجية الوطنية في مجال حقوق الإنسان منذ أواخر سنة 2020 ومن أهم مرجعياتها التوصيات المنبثقة عن آليات حقوق الإنسان.

48- كما تسعى اللجنة الوطنية للتقارير بدعم من شركائها لوضع خطط عمل لمتابعة تنفيذ التوصيات المنبثقة عن آليات حقوق الإنسان.

2- بناء القدرات والتثقيف في مجال حقوق الإنسان (125-125/33-125/38- 39 /125-125/61- 62 /125-125)

49- يمثل التكوين والتدريب في مجالات حقوق الإنسان محورا قارا ضمن برامج التكوين لفائدة القضاة بما فيهم العسكريين وفي أكاديميات الشرطة والأمن حيث يتم توفير التكوين لجميع الحلقات القيادية وتمت

مضاعفة ساعات التدريس. وسجلت سنة 2021/2020 تكوين حوالي 2200 من أعوان وإطارات الحرس الوطني على مستوى التكوين الأساسي والمستمر.

50- وتخصص وحدات تكوينية لفائدة جميع المتدخلين من فاعلين اجتماعيين ومهنيين في تعاملهم اليومي مع عديد الفئات المستهدفة. كما يتم تخصيص بعض المسائل ببرامج تدريب خاصّة على غرار القوانين الأساسية المتعلقة بمناهضة العنف ضد المرأة والمتعلقة بمناهضة التمييز العنصري.

51- ويتم التحيين المستمر للأدلة التعليمية الخاصة بالعسكريين لتتماشى مع التحديات والمهام الجديدة التي تشارك فيها القوات المسلحة كما يتم العمل على إعداد مدونة سلوك خاصة بقطاع الدفاع والتي ستشتمل بالضرورة على قواعد ومبادئ تتعلق باحترام حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

52- وفي إطار الشراكة مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان، تم تخصيص محاور تتعلق بالتربية على قواعد حقوق الانسان لفائدة الإطارات الدينية.

53- واستفاد 300 متفقد طفولة و5000 إطار تربوي في مجال الطفولة المبكرة من برامج تكوينية خاصة بمجالات تدخلهم.

54- وتنفيذا للاستراتيجية متعددة القطاعات لتنمية الطفولة المبكرة، تم اصدار وتوزيع 5000 حقيبة بيداغوجية تتضمن محور حقوق الطفل وتكوين 5000 متدخل حولها.

55- ويتم على مدى هذا التقرير الإشارة الى الأنشطة التكوينية المنجزة لفائدة عديد المتدخلين.

56- أما على مستوى التربية والتثقيف على حقوق الإنسان، فقد انطلقت مراجعة برامج التعليم استنادا لمبادئ حقوق الإنسان وغايات الهدف الرابع للتنمية المستدامة.

57- كما تم إدراج مفهوم التربية على الصحة الشاملة في البرامج التعليمية. وتم إرساء المدرسة الصديقة للطفل لإدماج مبادئ حقوق الإنسان في المجالات الرئيسية للحياة المدرسيّة. وتم في الغرض إعداد دليل بيداغوجي ومنصة إلكترونية تفاعليّة لـ "التّربية على حقوق الإنسان وتعزيز حرية التعبير ومناهضة خطاب الكراهية في الوسط المدرسي"

58- وتعزيزا لهذا التوجه تم الشروع في إرساء استراتيجية وطنية للتربية على المواطنة بالتعاون مع المعهد العربي لحقوق الانسان ويتم تنفيذ هذا المشروع بالشراكة مع منظمة اليونسكو والمفوضية السامية لحقوق الإنسان واليونيسيف وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان والمفوضية السامية لشؤون اللاجئين.

ثانياً- حماية وتعزيز الحقوق المدنيّة والسياسيّة

ألف- مناهضة التعذيب (125-68/125-69/125-70/125-71/125-72/125-73/125-74/125-75/125-79)

59- تعمل تونس حاليا على مراجعة المجلة الجزائية وفقا للمعايير الدولية بما في ذلك الفصل 101 مكرر المتعلق بمفهوم التعذيب.

60- أبرمت الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب اتفاقية تعاون مع وزارة العدل لتشريكها في كل ما يتعلق بظروف الاحتجاز وضمان حقوق المحتجزين. وتّم اصدار مذكرات عمل تنظم إجراءات زيارة الهيئة للسجون ومراكز الإصلاح وتسهيل مهمات أعضائها. ونظمت الهيئة 49 زيارة سنة 2021 بمختلف

السـجون مقابل 23 سـنة 2018. وبلغ العدد الجملي للزيارات من مختلف الهيئات الوطنية والدولية سـنة 2021: 222 زيارة (ملحق عدد 3).

61- كما مكنت مذكرة التفاهم المبرمة مع الرابطة التونسـيّة للدفاع على حقوق الإنسـان سـنة 2018 من تنظيم زيارات إلى مراكز الإيقاف والاحتفاظ الخاضعة لإشراف وزارة الداخليّة.

62- وفيما يتعلق بالتحقيق المسـتقل في حالات الادعاء بالتعذيب أو سـوء السـلوك داخل السـجون، تتعهّد الهيئة العامة للسجون والإصلاح بالبحث في جميع الشكاوى والادعاءات بسوء المعاملة الموجهة لها أو المحالة من سلطة الإشراف أو من طرف الجمعيات والمنظمات الحقوقية الناشطة في مجال مناهضـة التعذيب.

63- وقد بلغ عدد القضـايا التحقيقيّة في ادعاءات التعذيب 296 قضـية الى نهاية السـنة القضـائية 2020-2021.

64- ومن جهتها، تتولى هياكل الرقابة والتفقد بوزارة الداخلية في إطار تصـدّيها لممارسـات التعذيب وانتهاك حقوق الإنسان بما في ذلك في إطار قضايا إرهابية، بتكثيف زيارات الرقابة والتفقد الفجئية والمعلنة للوقوف على مدى احترام الوحدات الأمنيـة للقوانين في التعـامل مع ذوي الشـــبهـة والقيـام بـالتحريـات والتحقيقات الإدارية اللازمة بخصـوص الشكايات والعرائض المرفوعة لديها. وفي صـورة ثبوتها، تقوم بإثارة المؤاخذة الجزائية والإدارية ضدّ الأعوان المتورطين.

65- وعلى مستوى تدعيم القدرات، تمّ تكوين:

- 33 قاض في مجال مناهضة التعذيب (2017)
- 126 قاض حول مكافحة الإرهاب وضمانات ذي الشبهة (2017)
- إدراج البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضـة التعذيب ضـمن مادة حقوق الإنسـان لفائدة كافة أصناف المتكوّنين في مدرسة السجون والإصلاح وتم في هذا الإطار تكوين 1494 مشارك سنة 2020.
- تكوين عدد من القضاة والأطباء الشرعيين حول بروتوكول إسطنبول في الطب الشرعي.

66- وتبعا لنشـر وتقديم "دليل الأدلة الطبية القانونية في حالة ادعاءات التعذيب وسـوء المعاملة" في جوان 2018، تم ســـنة 2019 تأمين 8 دورات تكوينية في مختلف جهات البلاد للتعريف بالدليل وتكوين حوالي 50 طبيبا.

67- ونظّمت الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب العديد من الورشـــات التكوينية لفائدة الإطارات والموظّفين المعنيين بأوضاع المحتجزين والعاملين بالأماكن السالبة للحرية.

68- ومتابعة للتوصـيات المنبثقة عن الجنة الأممية لمناهضـــة التعذيب إثر مناقشـــة تقريرها الوطني سنة 2016، وضعت اللجنة الوطنية للتقارير خطة عمل تنفيذية تشاركية وهي بصدد المتابعة.

باء- ضـــمان حقوق الإنســـان في ســـياق مكافحة الإرهاب (125-125/52-125/53-125/58-125/78-79)

69- نص القانون الأسـاسـي عدد 26 لسـنة 2015 المتعلق بمكافحة الإرهاب وغسـيل الأموال على وجوبية التحقيق في الجرائم الإرهابيّة. ويتمتع الأشـــخاص المحتفظ بهم في هذه الجرائم بنفس الضـــمانات

الممنوحة لغيرهم من ذوي الشبهة (باستثناء آجال الاحتفاظ) من حيث الاتصال بمحامي وإعلام عائلاتهم والعرض على الفحص الطبي والحق في تقديم شكاية في حالة حصول انتهاك. وبلغ عدد المساجين المورطين في جرائم الارهاب والمودعين بالوحدات السجنية الى حدود جوان 2022: 797 مودع منهم 38 اناث مقابل 1310 سنة 2017 منهم 52 اناث.

70- وتسعى الدولة لتعميم أجهزة كاميرات في أماكن الاحتجاز.

71- تمت مراجعة منظومة التفقد والرقابة الداخلية على قوات الأمن الداخلي من خلال إحالة اختصاص البت في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان الى هيكل تفقد مركزي مستقل يتمثل في التفقدية المركزية لمصالح وزارة الداخلية. كما تم وضع نظام داخلي لتلقي الشكاوى والعراض ومتابعتها إداريا و/أو قضائيا.

جيم- تدابير مكافحة الإرهاب (125-125/51-125/54-125/55-125/56-57)

72- تواصل اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب الإشراف على تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة التطرف العنيف والإرهاب في تناغم مع الرؤية الاستراتيجية الأممية وخطة الأمين العام للأمم المتحدة لمكافحة التطرف العنيف والإرهاب. وهي قيد التقييم والمراجعة بصورة تشاركيّة.

73- وتتولى اللجنة تنظيم العديد من البرامج وعقد شراكات لتنفيذ هذه الاستراتيجيّة على مستوى دورات تكوينية مثل برنامج تكوين حول المقاربة متعددة الأطراف للتوقي من التطرف لدى الأطفال والشباب موجهة للقضاة والاخصائيين الاجتماعيين والنفسانيين ومندوبي حماية الطفولة وتكوين موجّه للأئمة والقادة الدينيين لتطوير الخطاب البديل.

74- وهي تعمل حاليا بالتعاون مع وزارة العدل وبدعم من شركائها على بلورة آلية وطنية للكشف المبكر والتعهد بالحالات الهشة المعرضة للاستقطاب.

75- وفي إطار التوقي من الإرهاب والتطرف، تم إصدار ميثاق تونس للتعايش انبثق عن الندوات التي تم تنظيمها في الغرض. وتم وضع برنامج وطني بالجوامع المركزية يتضمن دروسا تحت إشراف مختصين كما صدر الدليل المرجعي للأئمة وميثاق الإمام الخطيب وتم تكوين لجنة لإعداد تصور للدروس والحوارات داخل السجون.

76- كما تمّ تنظيم حملة تضمنت إحداث بوابة الكترونية لنشر قيم الإسلام وومضات توعوية للدعوة إلى التسامح ونبذ العنف خاصة في صفوف الشباب وتخصيص خطب الجمعة لمكافحة التطرف والإرهاب وذلك خلال سنتي 2017-2018.

77- وتم إبرام اتفاقية شراكة مع المفوضيّة السامية لحقوق الإنسان في 2019 تمحورت حول النهوض بالشأن الديني والتربية على قواعد حقوق الإنسان. وأصدر مركز البحوث والدراسات في حوار الحضارات والأديان المقارنة، مجلة علمية فكرية في مارس 2020 حول المقاربات الإنسانية والاجتماعيّة لظاهرة الإرهاب.

78- كما تم احداث مشاريع لفائدة 430 أسرة متواجدة بـــ 16 ولاية. وإحداث 19 نادي أطفال متنقل منذ 2017 منهم 4 نوادي في المناطق الحدودية و11 راديو واب لرفع الوعي لدى الناشئة بثقافة الحوار والتعايش السلمي إضافة إلى إحداث 11 مركب طفولة في المناطق الداخليّة سنة 2022.

79- وتم إنجاز البرنامج الخصوصي لتنمية المناطق الحدودية حيث تم تنفيذ مشاريع تنموية محلية تضمن تحسين ظروف العيش في 08 ولايات تشمل 20 معتمدية حدودية. وتم خلال 2016-2018 تحسين 216 مسكنا وإحداث وتدعيم مواطن الشغل لفائدة 2144 منتفع.

80- وفي إطار منصّة الخطاب البديل لنشر ثقافة حقوق الإنسان ونبذ خطاب العنف والكراهية بالشراكة مع المجتمع المدني، تم انجاز شريط وثائقي وعدد من الكبسولات التربويّة.

81- وساهمت الجهود المبذولة لتكريس المقاربة الشمولية للتصدي للإرهاب والتطرف العنيف في تحقيق نتائج إيجابية في المجال.

دال- تنظيم حالة الطوارئ (125-125/52-92)

82- يقع الر جوع للأمر عدد 50 لسنة 1978 لإعلان حالة الطوارئ والتمديد فيها في عدة فترات. وتم اعداد مبادرة تشريعيّة لتعديل هذا الأمر وفقا للمعايير الدولية بما يضمن توازنا بين متطلبات حماية الأمن العام وضمان حقوق الإنسان وتمّ التداول ضمن مجالس وزارية حول هذه المبادرة وإحالتها إلى البرلمان منذ سنة 2018.

هاء- إصلاح قطاع الأمن (125-125/33-39)

83- تمت بلورة برنامج شرطة الجوار بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والانطلاق في تجربته ميدانيا في عدد من المدن في انتظار تعميمه وطنيّا.

84- ويقوم البرنامج على عدة محاور أهمها: تطوير الإطار القانوني والمؤسساتي (مدونة السلوك، مشروع السياسة الجديدة للرقابة والتفقّد...) وتحسين البنية التحتية والوسائل والمعدات والإطار اللوجستي عبر تهيئة عدد من المراكز النموذجية للأمن والحرس الوطنيين وأربعة مراكز للتكوين والمحاكاة وتهيئة مقرات فضاء المواطن بالمقر المركزي لوزارة الداخلية وبالإدارة العامة للحرس الوطني. كما تم تطوير المنظومة الإعلامية للجغرفة الرقميّة للجرائم ومنظومة التصرف في الشكايات والتفقد. وتم تدعيم التكوين وتفعيل الشراكة والتواصل مع المواطنين.

واو- عقوبة الإعدام (125-125/64-125/65-125/66-67)

85- لم تنفذ تونس عقوبة الإعدام منذ 17 نوفمبر 1991 رغم الحكم بها. وكانت من بين الدول التي وافقت على وقف العمل بعقوبة الإعدام الوارد في قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة وآخرها سنة 2020. ولا تزال هذه المسألة محل جدل وتباين في الآراء داخل المجتمع التونسي.

86- وتجدر الإشارة الى أن المساجين المحكومين بالإعدام يتمتّعون بنفس الحقوق المكفولة لبقية المساجين من حق الزيارة بالحاجز وتلقي «القفة" مرة كل شهر.

زاي- نظام العدالة (125-125/97-98)

87- تعمل وزارة العدل على تطوير المنظومة القضائية لجعلها قادرة على تقديم خدمات ذات جودة تلبي رغبات المواطنين في عدالة مستقلة شفافة وفعالة وذلك من خلال مخططها الاستراتيجي للفترة 2016- 2020[33] في تناغم مع المؤشر 16.3 من الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة. ويتضمّن خمسة محاور رئيسية: ضمان قيم ومبادئ استقلالية القضاء والثقة فيه وفي مؤسساته واحترام القانون والرفع من معايير أخلاقيات المنظومة القضائية والسجنية وتطوير جودة العدالة وتيسير نفاذ المتقاضين إليها وتدعيم آليات الاتصال والتواصل والشراكة.

88- على مستوى تحسين جودة العدالة، تم تركيز خلايا الفصل السريع في القضايا الجزائية بالنيابة العمومية بجميع المحاكم الابتدائية تتولى الإشراف مباشرة على اعمال الضابطة العدلية في المحاضر التي يكون فيها المتهم بحالة سراح ومتابعة احالتها للحرص على حضور المتهمين وتفادي الأحكام الغيابيّة وطول الإجراءات.

89- وتم الشروع في اعداد الوثيقة التوجيهية للسياسة الجزائية بمناسبة انعقاد الجلسة العامة للنيابة العمومية بتاريخ 2022/03/31 باعتماد مسار تشاركي يضم مختلف مكونات الأسرة القضائية والجهات الإدارية المعنيّة.

90- وعمليا، يتم تنفيذ عديد البرامج الممولة من الاتحاد الأوروبي منها برنامج دعم مسار إصلاح القضاء على المستويين الهيكلي والبشري وبرنامج دعم تطوير إصلاح العدالة وبرنامج تعاون مع مجلس أوروبا يرمي إلى تطوير محكمة التعقيب وخمس محاكم نموذجية أخرى إضافة إلى برنامج "مساعدة الإصلاحات القضائية في دول الجوار الجنوبي".

91- كما تم تكوين أقطاب قضائية متخصصة كالقطب القضائي لمكافحة الارهاب والقطب القضائي الاقتصادي والمالي.

92- وحرصا على تكريس الحق في النفاذ للقضاء وتيسير حقوق المتقاضين، تم الشروع في مراجعة القانون عدد 52 لسنة 2002 المتعلق بالإعانة العدلية كما تم تعزيز تلك المنظومة في القضاء الإداري و صدور منشور مشترك[34] لمعالجة طول إجراءات منح الإعانة العدلية مع التأكيد على وجوبيتها بالنسبة للنساء والأطفال ضحايا العنف. ولتيسير النفاذ للمعلومات والخدمات القضائية تم تعميم مكاتب الإرشاد القضائي بمختلف المحاكم الابتدائية وإعداد دليل حول المرشد القضائي وتوفير قاعدة بيانات قانونية إلكترونية تقدم عديد الخدمات كما تم تركيز نظام العرض الالكتروني للقضايا بجميع المحاكم وهو حيز الاستغلال.

93- وفي إطار السعي للحدّ من تداعيات آثار انتشار فيروس كورونا على سير المحاكمات وخاصة المتعلقة بالموقوفين تم ارساء نظام المحاكمة عن بعد وللغرض تجهيز 13 محكمة استئناف و20 محكمة ابتدائية و10 وحدات سجنية بالمعدات الخاصة بذلك الاجراء.

حاء- الحد من الاكتظاظ داخل السجون (125-125/100-125/101-125/102-103)

94- في إطار مراجعة المجلة الجزائية ومجلة الإجراءات الجزائية ووفقا لمشروع السياسة الجزائية، يتم النظر في الحد من حالات الإيقاف التحفظي وإقرار تدابير احترازيّة وتوسيع صلاحيات قاضي تنفيذ العقوبات وإسناده صلاحية تعديلها. ويتم حاليا مراجعة القانون المتعلق بنظام السجون.

95- . وصدر في هذا الشأن المرسوم عدد 29 لسنة 2020[35] المتعلق بنظام المراقبة الالكترونية وهو في بداية تطبيقه.

96- وتم تفعيل عقوبة العمل لفائدة المصلحة العامة من خلال احداث وتهيئة مكاتب المصاحبة بـ14 محكمة استنادا لأحكام الفصل 336 لمجلة الاجراءات الجزائية.

97- ومكّن القانون عدد 39 لسنة 2017 المتعلق بالمخدرات[36] للقاضي من سلطة تقديرية أوسع في تفريد العقوبة في صورة الاستهلاك لأول مرّة.

98- كما يتواصل العمل على تطوير البنية التحتية من خلال تهيئة وبناء وتوسيع بعض الوحدات السجنية وفق المعايير الدوليّة، مع العمل على الترفيع في المساحة المخصصة لكل سجين ومن المتوقع أن تبلغ تلك المساحة 3.42 متر مربع موفى 2022. اضافة الى اعادة توزيع المودعين المحكومين على

الوحدات السجنية بصفة يومية لتعديل نسبة الاكتظاظ خاصة بسجون الايقاف مع الاخذ بعين الاعتبار للوضعية الاجتماعية والصحية ومستوى الخطورة.

99- وفي إطار مجابهة جائحة كوفيد 19، تم اتخاذ جملة من التدابير الوقائية منها تعليق الزيارات المباشرة وقتيا مع الإبقاء على نسق الزيارات العادية عبر الحاجز وتخفيض عدد الزيارات الخاصة بكل طفل جانح إلى زيارة واحدة في الأسبوع وتخصيص أجنحة عازلة بسبعة فضاءات سجنية لاستقبال المودعين الجدد من مختلف الأقاليم اعتمادا على معايير يراعى فيها نسق الإيداعات والاكتظاظ والخارطة القضائية وخصوصية كل وحدة سجنية.

طاء- مكافحة الإتجار بالأشخاص (125-80/125-81/125-82)

100- تولّت الهيئة الوطنية لمكافحة الإتجار بالأشخاص صياغة استراتيجيتها الوطنية للسنوات 2018-2023 وفق مقاربة تشاركية في تناغم مع المؤشرات 16.2 و16.4 من الهدف 16 والمؤشر 5.2 من الهدف 5 للتنمية المستدامة.

101- ونظمت في هذا الإطار العديد من الأنشطة التدريبيّة لفائدة المهنيين استفاد منها أكثر من 425 مشارك من قضاة عدليين وعسكريين وقوات الأمن الداخلي والمتدخلين الاجتماعيين ومندوبي حماية الطفولة. والعديد من الحملات التوعوية وطنيا ومحليّا.

102- كما انطلقت منذ سنة 2020 في تنظيم دورات الدراسة عن بعد help شارك فيها 41 شخص في الدورة الأولى.

103- وعملت الهيئة على تطوير آلية وطنية لرصد وإحالة وتوجيه ضحايا الاتجار بالأشخاص في إطار شراكة استراتيجية مع القطاع العام والخاص والمجتمع المدني والدولي تسمح بتحديد هوية الضحايا وتوجيههم نحو الخدمات المناسبة ودعمهم وحمايتهم.

104- على مستوى المساعدة الاجتماعية وايواء الضحايا، بلغ عدد المتعهد بهم من قبل مراكز الرعاية الاجتماعية 79 ضحية خلال سنة 2020 من جميع الأعمار.

ياء- تعزيز الحريات العامّة (125-84)

1- حرية تكوين الجمعيات وحماية المدافعين على حقوق الإنسان (125-92 /125-93/ 125-94)

105- تسعى الحكومة إلى مراجعة المرسوم عدد 88 لسنة 2011 عبر تشريك مكونات المجتمع المدني. ويرمي التنقيح إلى:

- إحداث منصة إلكترونية للتصرف في ملفات الجمعيات بهدف تبسيط تكوينها وتكريس مبدأ الشفافية المالية،
- مراجعة التمويل العمومي للجمعيات،
- احداث نظام قانوني لانتصاب المنظمات الدوليّة غير الحكوميّة،
- وضع نظام قانوني خاص بمؤسسات النفع العام.

106- ولا يزال هذا المشروع محل تداول بين الحكومة وأصحاب المصلحة.

107- وفيما يتعلق بالحدّ من المضـايقات للمدافعين عن حقوق الإنسـان، فقد نص المرسـوم عدد 88 بأنّه "يحجر على السلطات العمومية عرقلة نشاط الجمعيات أو تعطيله بصفة مباشرة أو غير مباشرة." كما نصّ بأنّ الدولة تتخذ جميع التدابير اللازمة التي تكفل لكل شخص حماية السلطات المختصة له من أي عنف أو تهديد أو انتقام أو تمييز ضار فعلا أو قانونا أو ضغط أو أي إجراء تعسفي آخر نتيجة لممارسته المشروعة للحقوق المشار إليها في هذا المرسوم".

2- حرية التعبير والصحافة والنشر (125-86/ 125-87/125-88/125-89/125-90/125-91)

108- تقدّمت الحكومة بمبادرة تشـريعية تتلاءم مع المعايير الدولية لتعديل المرسـومين 115 و116 لسنة 2011 تتعلق بحرية الاتصال السمعي البصري وبتنظيم اختصاصات هيئة الاتصال السمعي البصري وذلك وفقا لمنهج تشاركي مع جميع الأطراف المتدخلة.

3- حماية المعطيات الشخصية (125-95)

109- تم صلب الوكالة الفنية للاتصالات المحدثة بمقتضى الأمر عدد 4506 لسنة 2013[37] احداث لجنة تتابع حسـن اسـتغلال المنظومات الوطنية لمراقبة حركة الاتصـالات في إطار حماية المعطيات الشخصية والحريات العامة ومن بين الضمانات في الغرض، تضمّ في تركيبتها قاضيا كنائب رئيس إضافة إلى ممثل عن الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصيّة.

4- حرية التظاهر (125-63)

110- يتم آليا تأمين الفضاءات العامة والمظاهرات والاحتجاجات التي تنتظم بصورة قانونيّة، في حين يتم التدخل وفق التدرج في اللجوء للقوة الشرعيّة أثناء خروج بعض التحركات عن سلميتها.

111- ويتم اجراء التتبعات الإدارية والعدلية اللازمة ضدّ كل عون أو إطار أمني يرتكب أخطاء مهنية فادحة أثناء أدائه لمهامه في مكافحة الشـغب كما تتولّى الهياكل الرقابية لوزارة الداخلية إجراء الأبحاث اللازمة وفق قواعد الشفافيّة والحياد إثر كل تشكّي في خصوص أية تجاوزات ضد أعوان الأمن واتخاذ الإجراءات التأديبية اللازمة عند ثبوت أي تجاوز.

ثالثاً- تعزيز المساواة وعدم التمييز

ألف- مناهضـة التمييز العنصـري (125-40/125-41/125-42/125-43/125-46-47)

112- صدر القانون الأساسي عدد 50 لسنة 2018 المتعلق بمناهضة التمييز العنصري بما يتلاءم مع المعايير الدولية في الغرض. وأقرّ التمييز العنصـري كجريمة مسـتقلة وقرنها بظروف تشـديد في بعض الحالات. وضمن للضحايا الحق في الإحاطة النفسية والاجتماعية والحماية القانونية إضافة إلى التعويض القضائي العادل والمناسب. وصدرت عدة أحكام قضائية استنادا لهذا القانون منذ دخوله حيز النفاذ.

113- كما أحدثت الجنة الوطنية لمناهضة التمييز العنصري بمقتضى الأمر الحكومي عدد 203 لسنة 2021 الذي ضبط تركيبتها ومهامها وهي بصدد التركيز.

باء- حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (125-125/45-125/176-125/177-178)

114- تعمل تونس على مراجعة القانون التوجيهي عدد 83 لسنة 2005 بما يمكّن من مواءمته مع المعايير الدوليّة تعزيزا لحقوق ذوي الإعاقة.

115- وتقوم الدولة على تدعيم الإدماج الفعلي لذوي الإعاقة. ففي مجال التشغيل، يتم بعث 700 مشروع سنوي منذ سنة 2016 في كامل البلاد. وتمّ تشغيل وإدماج 877 شخص من ذوي الاعاقة منهم 249 امرأة بالفترة 2016-2020 بالقطاع الخاص. وتم تخصيص 2 % من الانتدابات في القطاع العام (126 شخصا منتدبا).

116- ويبلغ عدد مراكز التربية المختصة 310 استفاد من خدماتها 15570 شخص. وبلغ عدد الجمعيات الناشطة في المجال 291 جمعية. وتقوم الجمعيات حاليا باستكمال بناء 8 مراكز جديدة. وتم احداث المركز الدولي للبحوث حول الإعاقة.

117- وتم تخصيص فضاءات بـ 24 مركزا دامجا للإعلامية الموجهة للطفل خاصة بالأطفال حاملي اعاقة (سمعيّة بصريّة وذهنية وعضوية) استفاد من خدماتها منذ سنة 2017: 4000 طفل من ذوي الاعاقة.

118- أما بالنسبة للإدماج المدرسي، تعمل الدولة على تجاوز تعثّر تجربة المدارس الدامجة.

119- ووضعت الدولة برنامجا للتربية ما قبل المدرسية لعدد من الأطفال المصابين بطيف التوحد يستفيد منه 500 طفل لمدة سنتين.

120- وعلى مستوى الولوج للعدالة، تمت تهيئة العديد من المحاكم. كما تم القيام بمبادرات لتحسن ولوج ذوات الإعاقة البصرية للعدالة من ذلك اتاحة نسخة بلغة البراي من قانون مناهضة العنف ضد المرأة.

121- وتكفل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بطاقات بلغة البراي وتتولى توفير "مرافق" عند الاقتضاء ووفق شروط معينة لذوي الإعاقة البصرية لممارسة حقهم في الانتخاب.

122- كما يتواصل إسناد بطاقات الإعاقة ومنحة العائلات المعوزة وبطاقات العلاج المجاني لذوي الإعاقة إضافة إلى تنفيذ برنامج اقتناء الآلات التعويضية والميسرة للإدماج لفائدتهم. وتم تنفيذ مشروع دعم حماية بديلة ملائمة للأطفال من ذوي الاعاقة والترفيع في المنحة المخصصة للعائلة البديلة.

123- وفي مجال تهيئة الفضاءات، تم تنظيم دورات توعوية لفائدة المهندسين المعماريين للأخذ بعين الاعتبار لذوي الإعاقة في مشاريع البناء والتهيئة العمرانيّة.

124- وتتضمن الأنظمة الأساسيّة الخاصة بالعسكريين عديد الامتيازات تتعلّق بالإحاطة الصحية والمادية والاجتماعيّة للعسكريين إضافة إلى تمتيع عميقي الإعاقة بخدمات صحية وتأهيلية بالبيت.

جيم- تعزيز حقوق المرأة ومناهضة العنف

1- تدعيم المساواة بين الجنسين (125-125/44-125/113-125/129-125/130-125/132-125/135-125/136-125/137-125/141-125/155-125/167-125/168-125/169-125/170-125/171-172)

125- أقر الدستور الجديد المساواة بين جميع المواطنين والمواطنات ونص على التزام الدّولة بحماية الحقوق المكتسبة للمرأة والعمل على دعمها وتطويرها كما أقر أن الدولة ضامنة لتكافئ الفرص بين الرّجل

والمرأة في تحمّل مختلف المسؤوليّات وفي جميع المجالات. وأن الدولة تسعى إلى تحقيق التّناصف بين المرأة والرّجل في المجالس المنتخبة.

126- أقر القانون الأساسي للميزانية في فصله 18 اعداد وتنفيذ الميزانيات وفق مقاربة النوع الاجتماعي. كما تمّ اعتماد تلك المقاربة في مجلة الجماعات المحلية لسنة 2018.

127- وتم إقرار عديد الاستراتيجيات لتدعيم المساواة بين الجنسين (انظر فقرات 91-112 من تقرير **CEDAW/C/TUN/7**) من أبرزها الخطة الوطنية لمأسسة النوع الاجتماعي في جوان 2018 التي تستجيب للهدف الخامس للتنمية المستدامة وترجمت لخطط في كل القطاعات تم الشروع في تنفيذها.

128- وتواصل تنفيذ برنامج ترسيخ المساواة بين النساء والرجال في تونس الممول من قبل الاتحاد الأوروبي على المستويات الوطنية والجهوية والمحلية. كما تم وضع خطة وطنية وخطط قطاعية لتنفيذ قرار مجلس الأمن 13-25 بدعم من هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين.

129- وفي إطار الاستراتيجية الوطنية للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء والفتيات في المناطق الريفية للفترة 2017 –2020 تواصل تنفيذ المشروع الوطني لمقاومة الانقطاع المدرسي خاصة لدى الفتيات في المناطق الريفية كما تمّ إحداث مجامع تنموية في أكثر من 16 ولاية خلال الثلاثي الأول من 2022. وتم تركيز عدد (02) مجمع نسائي بالوسط الغربي لفائدة 30 امرأة في بداية 2022.

130- كما تتضمن الاستراتيجية عدة برامج لفائدة النساء في الوسط الريفي اللاتي تم تخصيصهن بعدة إجراءات (انظر الفقرة **112** والفقرات **346-353** من تقرير **CEDAW/C/TUN/7**) منها الترفيع في الاعتماد المخصص لبرنامج دفع المبادرة الاقتصادية النسائية من **3** مليون دينار إلى **10** مليون دينار سنة **2020** ومضاعفة نسبة القروض المخصّصة للمشاريع الفلاحية النسائية **5** مرات من **6%** إلى **30%**.

131- ودعما لنفاذ المرأة لسوق الشغل، تم إحداث برنامج "رائدة" لدفع المبادرة الاقتصادية النسائية وأحدث ضمنه خط تمويل نسائي في إطار الشراكة مع البنك التونسي للتضامن. وهو ما ساهم في إحداث قرابة 2300 مشروع بكلفة استثمار تناهز الـ17 مليون.

132- كما تم في إطار هذا البرنامج تمويل 217 مؤسسة منها 193 روضة أطفال و18 محضنة أطفال و6 مؤسسات ترفيه وتنشيط ثقافي موجهة للأطفال إلى حدود سنة 2020.

133- وفي 08 مارس 2022، تم إطلاق البرنامج الوطني الجديد "رائدات" الذي ينوّع خطوط التمويل من رائدات سلاسل القيمية إلى رائدات متضامنات إلى رائدات مساندة إلى رائدات تطوير إلى رائدات مبتكرة باعتمادات مالية تقدر بـ50 مليون دينار. ويستهدف احداث 3000 مشروعا بمعدل 600 مشروعا سنويا.

134- ومن مميزاته إلغاء التمويل الذاتي واعطاء فترة امهال تتراوح بين 3 و5 سنوات والترفيع في قيمة قروض بين 10 آلاف دينار و300 ألف دينار. بلغت الطلبات 2000 مشروع إلى حدود جوان 2022 منها 1600 طلب عبر المنصة الرقمية التي تم احداثها للغرض.

135- وبالنسبة للأجور، يضمن الدستور والتشريع الجاري به العمل المساواة في الأجور بين الجنسين. ويتولى متفقدو الشغل بمهمات تفقد بالمؤسسات الاقتصادية في القطاع الخاص للتثبت من عدم التمييز داخل المؤسسة. ويتولون تحرير محاضر وإحالتها للقضاء عند معاينة أيّة خروقات في المجال.

136- أما على مستوى المشاركة في الحياة العامة والسياسية، شهدت تونس لأول مرّة تعيين امرأة على رأس الحكومة في أكتوبر 2021 وتمثل النساء 40% من تركيبتها. وتمت لأول مرة تسمية امرأة في خطّة كاتبة عامة للحكومة.

137- ورغم إقرار مبدأ التناصف بين الرجال والنساء بالقائمات الانتخابية إلا أنّ التمثيليّة النسائية خلال الانتخابات التشريعيّة لسنة 2019 كانت دون السقف المأمول حيث بلغ عدد النساء 53 امرأة من أصل 217 نائب.

138- وعلى مستوى تمثيلية النساء في المجالس البلدية، بلغ عدد النساء الفائزات في الانتخابات البلدية 3385 امرأة (47.05%) ويبلغ عدد النساء رئيسات القائمات الفائزات في الاستحقاق البلدي 573 امرأة بنسبة 29.55%. وتشغل امرأة لأول مرة خطة رئيسة بلدية تونس العاصمة. أما على المستوى الجهوي، فلا تشغل سوى امرأة واحدة خطة والية.

139- وبلغت نسبة القاضيات خلال سنة 2018، 43.12% وبلغت نسبة دخولهن لسلك القضاء أكثر من 70% سنة 2020. ورغم هذه النسب، فإن مشاركة القاضيات في مواقع القرار وفي المناصب القضائية العليا لا تزال ضعيفة.

2- مناهضة العنف ضد المرأة (125-125/134-125/138-125/139-125/140-125/141-125/142-125/143-125/144-125/145-125/146-125/147-125/148-125/149-125/150-125/151-125/152-125/153-125/154-125/155-125/157-125/158-125/159-125/160-125/161-125/162-125/163-125/164-125/165-166)

140- نص الفصل 51 من الدستور الجديد على أن تتّخذ الدّولة التّدابير الكفيلة بالقضاء على العنف ضدّ المرأة.

141- صدر القانون الأساسي عدد 58 لسنة 2017 المتعلق بمناهضة العنف ضد المرأة يتضمن أبوابا خاصة بالوقاية والحماية والردع والخدمات والمؤسسات.

142- وجاء القانون المذكور ليلغي الفصلين 227 و227 مكرر من المجلة الجزائية وليلغي كل أثر إجرائي للإسقاط أو لزواج الجاني بالضحية في جريمة مواقعة قاصر برضاها.

143- ورغم أنّ هذا القانون لم يتضمن صراحة عبارة "الاغتصاب الزوجي"، إلا أنه ينص على أنه "يشمل كل أشكال التمييز والعنف المسلط على المرأة، القائم على أساس التمييز بين الجنسين مهما كان مرتكبه وأيا كان مجاله".

144- كما أدرج القانون العنف السياسي كشكل من أشكال العنف. وتم إدراج العنف المبني على النوع الاجتماعي في دليل قواعد وإجراءات الحملات الانتخابيّة.

145- وتم بمقتضى هذا القانون إحداث العديد من المؤسسات لضمان تنفيذه ومنها المرصد الوطني لمناهضة العنف ضد المرأة بمقتضى أمر حكومي عدد 126 لسنة 2020[38] كما تمّ تخصيص فضاءات داخل المحاكم الابتدائيّة تضم القضاة المختصين بقضايا العنف على مستوى النيابة العمومية والتحقيق وقضاء الأسرة. إضافة الى إحداث وحدتين مركزيتين في جرائم العنف ضد المرأة راجعين للأمن الوطني والحرس الوطني و128 فرقة بكل منطقة أمن وحرس وتمثل النساء رئيسات الفرق المختصة 12.5%.

146- كما تم الامضاء على اتفاقية مشتركة للتعهد متعدد القطاعات بالنساء ضحايا العنف في جانفي 2018 بين وزارات العدل والداخلية والمرأة والصحة والشؤون الاجتماعية وإعداد أدلة عمل قطاعيّة وتم احداث 24 تنسيقية جهويّة.

147- كما تعززت الشراكة مع الجمعيات لتركيز مراكز نموذجية لاستقبال أو إيواء او توجيه النساء ضحايا العنف في عديد الولايات بلغت سنة 2022: 7 مراكز ايواء و11 مركز انصات وتوجيه اضافة الى فضاءات الانصات في المندوبيات الجهوية ومراكز التوجيه والارشاد الأسري الراجعة للوزارة المكلفة بالمرأة.

148- وتم توفير المرافقة الفنية من خلال التكوين اللازم في المجالات المطلوبة. واستفاد من خدمات مختلف هذه المؤسسات: 69777 امرأة وطفل ضحايا العنف من 2017 إلى جوان 2022.

149- وفي نفس السياق، تمّ اصدار منشور مشترك بين وزير الصحة ووزيرة المرأة يتعلق بمجانية الشهادة الطبية الأولية وتيسير إجراءات استخلاص معاليم الفحوصات الطبية والإقامة للنساء ضحايا العنف.

150- وعلى مستوى حماية الضحايا والردع، صدرت العديد من قرارات وتدابير الحماية مع تسجيل تراجع خلال فترة الكوفيد 19 بالنظر للحجر الصحي الشامل. كما صدرت العديد من قرارات الإعانة العدلية لتيسير وصول النساء ضحايا العنف للقضاء.

151- وتعطي الملاحق 4 و5 إحصائيات حول قضايا العنف ضد المرأة وعدد القضايا المفصولة للسنوات 2019-2020.

152- ورغم المجهودات المبذولة، فقد ارتفع منسوب العنف ضد المرأة وخاصة خلال فترة جائحة كوفيد 19 سبع مرات مقارنة بنفس الفترة من السنة السابقة له إذ تم تسجيل 3085 مكالمة واردة على الخط الأخضر 1899 منذ مارس 2020 إلى حدود جوان 2020.

153- وتبعا لذلك، تم تمديد مجال عمل الخط الأخضر إلى 24 /24 و7/7 أيام كما تم العمل على تكوين 18 مختصة في مجال الإنصات لضحايا العنف وتركيز منظومة خدمات للنساء والفتيات بما في ذلك النساء اللاجئات من خلال إحداث 24 خلية إحاطة نفسية في الأزمات في 24 جهة.

154- يوفر الخط الأخضر 1899 خدمات التوجيه للنساء ضحايا العنف الى المؤسسات ذات الاختصاص حسب الحالة، من ذلك 74 حالة وقع توجيهها الى المؤسسات الأمنية و53 حالة الى السلطة القضائية و46 حالة الى المؤسسات الصحية و16 حالة الى مندوب حماية الطفولة، مع العلم أنّ كل حالة عنف قد تشمل أكثر من طلب.

155- وتم إطلاق منصة الكترونية لتقديم خدمات الإحاطة النفسية لفائدة الأطفال والأسر وتفعيل خط أخضر مجاني 1809 للإنصات والمرافقة النفسية والتوجيه للأطفال والأسر. وتم تخصيص مساحة اذاعية يومية لتقديم النصائح وكيفية التعامل داخل العائلة خلال فترة الحجر الصحي.

156- وتفيد احصائيات جوان 2022 تلقي الخط الأخضر 1809 745 مكالمة، تمّ التعهّد بـ 192 حالة أي بنسبة 26% عبر توجيهها سواء إلى مكاتب مندوبي حماية الطفولة أو الأخصائيين النفسانيين.

157- وحظي التدريب حول القانون الاساسي عدد 58 الموجه لجميع المتدخلين من إطارات واعوان الامن والقضاة والإطار الطبي وشبه الطبي والمتدخلين الاجتماعيين والنفسيين بأهميّة كبيرة ترجمت في عديد البرامج والأدلة التدريبية التي تم اعدادها بدعم من الشركاء في إطار التعاون الدولي وتوضح الفقرات 148-156 من تقرير **CEDAW/C/TUN/7** عددا من أهم الإنجازات في الغرض.

158- كما تم إيلاء الدراسات وتطوير مؤشرات خصوصية حول العنف ضد المرأة الأهمية اللازمة حيث تم انتاج 38 مؤشرا سنة 2019-2020 ويتم استغلالها بوزارات الصف الأول (انظر فقرات 157-158 من نفس التقرير).

159- وفي إطار الاحاطة، سيتم الانطلاق في تنفيذ برنامج دعم الادماج الاجتماعي للنساء ضحايا العنف بدعم من الاتحاد الاوروبي بقيمة 8 مليون يورو لمدة أربعة سنوات.

160- ويتواصل تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة وهي بصدد التحيين وفق مقاربة تشاركية.

دال- حماية وتعزيز حقوق الطفل (125-125/173-125/174-175)

161- نص الفصل 52 من الدستور الجديد على أن حقوق الطّفل مضمونة. وعلى أبويه وعلى الدّولة أن يضمنوا له الكرامة والصّحة والرّعاية والتّربية والتّعليم. وعلى الدّولة أيضا توفير جميع أنواع الحماية لكلّ الأطفال دون تمييز وفق مصالح الطّفل الفضلى. كما اقتضى أن تتكفل الدّولة بالأطفال المتخلّى عنهم أو مجهولي النّسب.

162- وتعزيزا للمنظومة التشريعية، تم احداث لجنة مشتركة لصياغة مشروع لتنقيح مجلة حقوق الطفل وإدراج باب حول الطفل الضحيّة وهو بصدد المتابعة.

163- أمّا على مستوى رصد حقوق الطفل، فإلى جانب هيئتي الوقاية من التعذيب ومكافحة الاتجار بالأشخاص، أقر القانون المحدث لهيئة حقوق الإنسان تركيز لجنة فرعية تعنى بحقوق الطفل. كما تم تدعيم المرصد الوطني للطفولة والمرصد الوطني للتربية وإحداث مكتب دعم نظام قضاء الأطفال بوزارة العدل بموجب الأمر الحكومي عدد 334 لسنة 2018[39].

164- تم الانتهاء من اعداد السياسة العمومية المندمجة لوقاية وحماية الاطفال ومن صياغة النص القانوني المتعلّق بالمجلس الأعلى لتنمية الطفولة في انتظار المصادقة عليهما واصدار النصوص التطبيقيّة لهما.

165- كما تم التقدم في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية متعددة القطاعات لتنمية الطفولة المبكرة 2017-2025 وخاصّة المحور المتعلق بالتربية الوالدية الإيجابية. وخصصت لها اعتمادات قدرت بـ120 مليون دينار.

166- وفيما يتعلق بمنح الجنسيّة للأطفال، يقر القانون التونسي أنّه يكون تونسيا الطفل الذي ولد لأب تونسي أو لأم تونسيّة. إلاّ أنّ هذه الخطوة لم تحقق الأثر المنشود على مستوى التطبيق لذلك تم الشروع في اعداد مبادرة تشريعية لتجاوز المقتضيات التمييزية التي تحرم بعض الاطفال من الحصول على الجنسيّة.

167- وفي مجال مكافحة عمل الأطفال، قامت تونس بوضع وتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة عمل الأطفال للفترة 2015-2020 بدعم من مكتب العمل الدولي ووزارة العمل الامريكية خصصت لها موارد تقدر بـ 3 مليون دولار. وتم في اطارها الانجاز العديد من الأنشطة (انظر الفقرات من 75-77 من التقرير الدوري حول حقوق الطفل CRC/C/TUN/RQ/4-6).

168- وتم في أفريل 2020 مراجعة قرار وزير الشؤون الاجتماعية المتعلق بتحديد أنواع الأعمال التي يحجّر فيها تشغيل الأطفال وتوسيع قائمة الوظائف والمهن الخطرة.

169- كما تم احداث نقاط اتصال (24 متفقد شغل و24 مندوب حماية الطفولة في كامل الجمهوريّة) للرصد والتعهد والتنسيق لمعالجة وضعيات الأطفال المستغلين اقتصاديا. وتم إحداث منظومة متابعة وتنسيق نموذجية في المجال في سنة 2018 إضافة إلى إحداث لجان تضم المتدخلين الجهويين ويتمّ حاليا تعميم هذه التجربة النموذجية من خلال تركيز دليل إجرائي للتنسيق في وضعيات تشغيل الأطفال.

170- وعلى مستوى رفع الوعي، تم تنظيم العديد من الأنشطة حول مخاطر تشغيل الأطفال في سن مبكرة، شارك فيها ما يفوق 110 طفلا من الجنسين من منظوري هياكل الدفاع الاجتماعي ممن أعمارهم بين 13 و18 سنة و113 عائلة.

171- وتحصّلت تونس على ملاحظة "تطور ملحوظ"[40] على مستوى المساعي المبذولة للحد من أسوء أشكال عمالة الأطفال ضمن للتقرير السنوي لوزارة العمل الأمريكية بشأن أسوأ أشكال عمل الأطفال لعام 2018.

هاء- مناهضة التمييز على أساس الميولات الجنسيّة (125-48)

172- بخصوص الفحص الشرجي، فالهدف منه ليس إثبات المثلية أو تحديد التوجه الجنسي للفرد بل يتم إجراؤه لجميع الضحايا باعتباره الطريقة الوحيدة التي تمكن من إثبات التعرض لاعتداءات جنسية عن طريق الإيلاج في الشرج.

173- ولا يتم تطبيقه وفقا للفصل 230 من المجلة الجزائية إلا برضا المعني بالأمر ولا يعتبر قرينة على ارتكابه للجريمة. كما يجب على الطبيب الشرعي احترام إرادة الشخص وإلا كان عرضة لعقوبات تأديبية أو جزائية وفقا لمجلة الأخلاقيات الطبية.

174- هذا وتذكّر تونس بتصويتها لفائدة قرار مجلس حقوق الإنسان لسنة 2019 المتعلق بتجديد ولاية الخبير المستقل المعني بمناهضة التمييز والحماية من العنف على أساس الميل الجنسي والذي أدى زيارة إلى بلادنا في جوان 2021 هي الأولى من نوعها في المنطقة.

رابعاً- تعزيز الحقوق الاقتصاديّة والاجتماعيّة والثقافيّة

175- انطلقت تونس خلال سنة 2022 في إعداد المخطط التنموي 2023-2025 اعتمادا على تقييم انجازات المخطط التنموي 2016-2020 وذلك بناء على مقاربة التخطيط الاستراتيجي التشاركي وفي إطار الرؤية الاستراتيجية تونس 2035.

176- وبلغت النسبة الجمليّة لإنجاز المخطط لسنوات 2016 -2018 حوالي 45.8% منها 50.4% استثمارات عموميّة و37% استثمارات خاصّة.

177- وتجدر الإشارة إلى أنه لم يتم التقييم النهائي للمخطط اعتبارا لآثار جائحة كوفيد 19 الذي استوجب تدابير خاصّة تواصلت إلى سنة 2022.

178- وقدمت تونس تقريرها الطوعي الأول حول اهداف التنمية المستدامة 2019 ثم تقريرها الثاني سنة 2020 ويعكس هذا التقرير دمج هاته الاهداف في الخطة التنموية حيث احتلت تونس سنة 2020 المرتبة الأولى إفريقيا في مجال تحقيق أهداف التنمية المستدامة بنسبة انجاز بلغت 67.1%.

179- وللحد من غلاء الاسعار، تم اصدار المرسوم عدد 14 لسنة 2022[41] المتعلق بالمضاربة غير المشروعة.

180- وتعزيزا لمناخ العمل والاستثمار، تم اصدار أمر رئاسي عدد 317 لسنة 2022[42] المتعلق بإصدار القائمة الحصرية للأنشطة الاقتصادية الخاضعة لترخيص وقائمة التراخيص الإدارية لإنجاز مشروع ا.

181- ومؤسساتيا، تم احداث المجلس الوطني للحوار الاجتماعي **(125-30)** بمقتضى القانون عدد 54 لسنة 2017[43]. وضبط الأمر الحكومي عدد 676 لسنة 2018[44] تركيبته. ولم يعقد المجلس اجتماعاته بعد.

182- اضافة إلى إحداث المجلس الأعلى للتنمية الاجتماعية للمتابعة وتنسيق وتقييم السياسات الاجتماعية والاقتصادية للدولة[45].

ألف- الحق في التنمية العادلة بين الجهات (125-125/49-125/104-125/106-110)

183- تم التقدم في انجاز البرامج التالية:

- **البرنامج الجهوي للتنمية** باعتمادات مالية سنوية بلغت 350 مليون دينار سنة 2020. وتم خلال الفترة 2011-2020 تخصيص مبلغ 2515 مليون دينار للبرنامج منها 64% للولايات الأقل نموا (16 ولاية) والتي يقطنها 50% من السكان. ومكّن هذا البرنامج من تهيئة الطرقات والمسالك الريفية وتزويد العائلات بالمياه الصالحة للشراب والكهرباء وتحسين المسكن وخلق موارد رزق.
- **برنامج التنمية المندمجة:** أحدث 3805 مشروعا فرديا و8615 فرصة عمل وتدريب 4953 مستفيدا في قطاعي الزراعة والحرف. وساهم في إعادة تأهيل 800 كيلومتر من المسالك والطرقات وبناء 33 مركزًا صحيًا أساسيا و21 ناديًا ومركزا للشباب. واستفادت المناطق الأقل نموا بـ 81% من إجمالي المشاريع المسجلة مقابل 19% للمناطق الساحليّة. وبلغت التكلفة الإجماليّة للبرنامج في قسطيه الأول والثاني 544 مليون دينار في سبتمبر 2020.

  وتم إطلاق المرحلة الثالثة من البرنامج سنة 2018 بـ 100 معتمدية بتكلفة إجمالية قدرها 1000 مليون دينار. حيث استفادت معتمديات المناطق الداخلية بـ 61% من إجمالي المشاريع.
- **برنامج الحضائر الجهوية:** أحدث قرابة 1,3 مليون يوم عمل سنويا باعتمادات جملية قدّرت بحوالي 7.1091 مليون دينار خلال الفترة 2016-2020 وتقلّص عدد عملة الحضائر من 59122 في ديسمبر 2015 إلى 46491 عاملا في ديسمبر 2020 مقابل الترفيع في المنح المسندة لتبلغ الأجر الأدنى المضمون. مما مكنهم من الانتفاع بنظام التغطية الاجتماعية ابتداءا من غرة ماي 2016.
- **برامج التنمية البلديّة والحضريّة ومنها:**
  - **برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية** حيث بلغت كلفة القسط الأول للبرنامج خلال الفترة 2016-2019 حوالي 1200 مليون دينار خصّصت لتمويل برنامج الاستثمار السنوي لجميع البلديات وانجاز برنامج خصوصي لتهذيب الأحياء الشعبيّة يضم 225 حيا لفائدة حوالي 650 ألف ساكن. كما بلغت كلفة القسط الثاني من البرنامج حوالي 350 مليون دينار خلال الفترة 2020-2022.
  - **برنامج تهذيب الأحياء السكنية:** تم بالجيل الأول من البرنامج التدخل بـ155 حيا لفائدة 685 ألف ساكن بكلفة جملية تقدر بـ610 مليون دينار خلال الفترة 2012-2021. ويحتوي الجيل الثاني من البرنامج على 155 حيا إضافيا لفائدة 780 ألف ساكن بكلفة جملية تقدر بـ665 مليون دينار يتم إنجازه خلال الفترة 2019-2025.

- **مشروع التصرف المندمج في المناطق الأقل نموا:** انجز المشروع بـــــ 18 معتمدية بثمانية ولايات داخلية من خلال التهيئة الغابية والرعوية وتنمية سلاسل القيمة وتطوير أنظمة الإنتاج الفلاحي والتكوين.

184- أما على مســتوى ضــمان الحق في الماء، فقد تم اســتكمال المرحلة الأولى من برنامج تزويد المناطق الريفية بالماء الصــالح للشــراب خلال الفترة 2016-2019، وتم لغاية سـنة 2018 الانتهاء من أشـغال 284 مشـروعا بالإضـافة إلى 17 مشـروعا لتزويد المناطق الريفية بالماء الصـالح للشـراب و38 مشروع إعادة تهيئة و10 مشاريع لحفر آبار عميقة.

185- كما تم في إطار المرحلة الثانية من نفس البرنامج والممتدة من 2017 إلى 2023 وإلى غاية مارس 2021 الانتهاء من إنجاز 89 مشروعا لفائدة 76 ألف ساكن وباستثمارات جملية قدرت بـ ـــ190 مليون دينار مما مكن من تحقيق نسـبة تزود بالماء الصـالح للشـراب في موفى سـنة 2019 في حدود 94.5%.

186- وفيما يخص البرنامج الوطني لتزويد المؤسسات التربوية الريفيّة بالماء الصالح للشراب وأشغال الصرف الصحي فقد تم لغاية السداسي الأول من سنة 2020 الانتهاء من تزويد 859 مدرسة.

187- ومكّنت المشاريع المنجزة في المجال من المحافظة على نسبة تزويد في حدود 100% بالمناطق الحضرية وتطوير هذه النسبة بالمناطق الريفية إلى 95.5% في موفى سنة 2020، مقابل 97% مبرمجة في إطار المخطط وتتدرج هذه الجهود في إطار متابعة الهدف السادس للتنمية المستدامة. غير أن نسب التزود تشهد تفاوتا حسب الجهات.

باء- الحق في مســـتوى عيش لائق وبرامج مقاومة الفقر (125-125/104-125/106-125/107-125/108-125/109)

188- اســتجابة للتوجهات الوطنية وللهدف الأول للتنمية المســتدامة، يتواصــل إنجاز الاســتراتيجية الوطنية لمقاومة الفقر متعدد الأبعاد وتم في إطارها تنفيذ برنامج الأمان الاجتماعي الذي أحدث بمقتضــى القانون الأساسي عدد 10 لسنة 2019[46]. تماشيا مع توصية مكتب العمل الدولي عدد 202.

189- يتضـــمن برنامج الأمان برنامجا فرعيا أولا يتعلق بإســـناد منح مالية وبطاقات علاج بالتعريفة المنخفضة والمجانيّة استفادت منها 285.000 عائلة خلال السداسي الأول من سنة 2022 مع الترفيع في قيمة المنحة وبرنامج فرعي ثاني يتمثل في تمويل مشـاريع للإدماج الاجتماعي والاقتصـادي للأسـر الفقيرة من خلال تمكين أحد أفرادها القادرين على العمل من بعث مورد رزق باعتماد جملي المخصـــص لهذا الدعم بما قدره 11 مليون دينار سنة 2021.

190- وتم الترفيع في الأجور الدنيا المضـمونة: الأجر الأدنى الفلاحي المضـمون ليصـبح 16.5 دينار يوميا والأجر الأدنى المضــمون لمختلف المهن: نظام 40 سـاعة: 365 دينار شـهريا ونظام 48 سـاعة: 429 دينار شهريا.

191- كما تواصل عمل آليّة الإسعاف الاجتماعي التي تدخلت لفائدة 1034 حالة اجتماعية منها 103 حالة خلال الســداســي الأول من ســنة 2021: ذكور (72 حالة) وإناث (31 حالة). وتم تقديم خدمات مختلفة لفائدتهم. كما يتواصل تقديم مساعدات ظرفية بمناسبة الأعياد الدينية والعودة المدرسية.

192- يتم العمل على استكمال الأرضيّة الوطنيّة للحماية الاجتماعية تقوم على أربع ضمانات أساسيّة وهي النفاذ الى الصحة الشاملة وتأمين الحد الأدنى من الدخل وتوفر الخدمات العامة والحصول عليها وتوفر السكن اللائق.

193- وسعيا إلى تعزيز الحق في السكن، تم انجاز برنامج المسكن الأول لمساعدة العائلات متوسطة الدخل لتمويل اقتناء مساكن عبر تمكينهم من قروض ميسرة وتمّ إلى غاية 15 سبتمبر 2021، صرف مبالغ تمويل ذاتي لفائدة 1787 منتفع.

194- ورغم المجهودات المبذولة، فقد ارتفعت نسبة الفقر متعدد الأبعاد وخاصة إثر جائحة كوفيد 19 لتبلغ 20.5% سنة 2022.

195- وفي إطار الحدّ من آثار جائحة كوفيد 19 على الفئات الهشة، تم صرف مساعدات اجتماعية لفائدة حوالي 1.1 مليون عائلة محدودة الدخل قدرت بـــــ 287 مليون دينار وتمكين 460 ألف أجير وعامل لحسابه الخاص من مساعدات مالّيّة قدرت بـــــ 92 مليون دينار وتمكين 1272 من التونسيين بالخارج من مساعدات قدرت بـ400 ألف دينار. كما تم تمكين الأجانب المتواجدين بتونس من مساعدات غذائية وماليّة.

196- وتم منح فارق تكميلي لأصحاب جرايات التقاعد واتخاذ جملة من الاجراءات الاجتماعية، تمثلت في صرف مساعدات مالية ظرفيّة شملت سنة 2020: 1173000 أسرة وسنة 2021: 869 ألف اسرة باعتماد جملي قدره 520.5 مليون دينار. كما تم إقرار تأجيل خلاص أقساط القروض من غرة مارس إلى موفى سبتمبر 2020.

جيم- التغطية الاجتماعيّة

197- تم في هذا المجال:

- إصدار الأمر الحكومي عدد 379 لسنة 2019[47] المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي لبعض الأصناف من العملة في القطاعين الفلاحي وغير الفلاحي.
- إصدار الأمر الحكومي عدد 19 لسنة 2020[48] المتعلق بضبط صيغ وإجراءات تشجيع أصحاب الدخل غير القار على الانخراط في المنظومة الجبائيّة وفي منظومة الضمان الاجتماعي وكيفية وآجال تحويل المساهمات الاجتماعية إلى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ابرام اتفاقية إطارية سنة 2018 لإرساء منظومة "احميني" تمكّن النساء العاملات في القطاع الفلاحي من الانتفاع من التغطية الاجتماعية.

دال- الحق في العمل (113-125/112-125/111-125/108-125/107-125)

198- صادقت تونس على الاتفاقية رقم 129 المتعلقة بتفقد الشغل في القطاع الفلاحي وسيتم اعداد مبادرة تشريعية في الغرض. كما تمت المصادقة على الاتفاقية الدوليّة 187 المتعلقة بالإطار الترويجي للصحة والسلامة المهنيّة[49].

199- . وصدر القانون عدد 30 لسنة 2020 المتعلق بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني والمرسوم عدد 33 لسنة 2020 المتعلق بنظام المبادر الذاتي والمرسوم عدد 15 لسنة 2022[50] المتعلق بالشركات الأهليّة والأمر الرئاسي عدد 498 لسنة 2022[51] المتعلق بالمصادقة على النظامين الأساسيين

النموذجيين للشـركات الأهلية المحلية والشـركات الأهليّة الجهويّة 159. وانطلق اعداد اسـتراتيجية وطنية جديدة للتشـغيل منذ سـنة 2017 بناء على تقييم الاسـتراتيجيات السـابقة وتمت المصـادقة عليها في جويلية 2019 وهي تستجيب للمؤشر 8 من أهداف التنمية المستدامة وذلك وفق مقاربة تشاركية وثلاثيّة الأطراف بين الحكومة والمنظمة الشغيلة ومنظمة الأعراف وادراجها ضمن المخطط التنموي 2023-2025.

200- وتهدف إلى وضـع سـياسـات عموميّة في مجال التشـغيل وإرسـاء إطار مؤسـساتي يرتكز على الحوار والتشـاور والتوافق المشـترك، وتحديد الآليات لتحسـين التشـغيلية مع تركيز آليات الحوكمة لتنشـيط سـوق الشـغل والتقليص من الفوارق بين الجهات إضـافة إلى تبسـيط الإجراءات التشـريعية والإدارية لتوفير مناخ ملائم للاستثمار الوطني والدولي.

201- وفي إطار تنفيذ الاسـتراتيجيّة الوطنية للمبادرة الخاصـة، تم انجاز العديد من البرامج النموذجية بدعم من عديد الشركاء الدوليين أهمّها:

- برنامج "جيل جديد من الباعثين" الذي يمكّن المؤسسات الصغرى من الحصول على مناقصات عمومية تشجيعا للشباب على المبادرة الخاصة. تم خلال 2016-2020 إحداث 198 مؤسسة صغرى و21 مشروع في المجال البيئي. وتمويل 23 مؤسسة لتعهد وصيانة المؤسسات التربويّة.
- مشروع "تنمية التشغيل بالمناطق الريفيّة" بأربعة ولايات تم في مرحلته الأولى سنة 2019 إحداث 40 مؤسسة صغرى بقدرة تشغيلية تقدر بـ 200 موطن شغل وبكلفة استثمار تقدر بـ 700 ألف دينار.
- مشـروع الإدماج الاقتصـادي للشـباب "مبادرون" ينتفع به الشـبان الذين تتراوح أعمارهم بين 18 و35 سـنة من العائلات المعوزة أو المحدودة الدخل والشـباب الجانحين وخريجي المنظومات السـجنية والأمهات فاقدات السـند العائلي وحاملي الإعاقة والعاملين في القطاع غير المنظم بسبعة ولايات إلى جانب الشباب الذين طالت بطالتهم أكثر من 3 سنوات.

  استفاد من هذه التجربة 150 منتفعا كما تم تهيئة فضاء لاحتضان هؤلاء الشبان أطلق عليه اسم "ابن".
- مشروع "العمل اللائق للشباب والمرأة" انطلق خلال سنة 2018 بأربعة ولايات بقيمة 03 مليون دولار بدعم من مكتب العمل الدولي والنرويج انتفع في إطاره 1879 شاب وشابة بدورات تكوينيّة في المهارات الحياتيّة وفي المبادرة الخاصّـة. وتمكّن 79 شـاب وشـابة من احداث وتمويل مشاريعهم بقيمة 600 ألف دينار في عدة قطاعات بطاقة تشغيلية تقدر بـ 160 موطن شغل. كما تم دعم 04 تعاضديات.

202- أما فيما يتعلق بالبرامج النشـيطة للتشـغيل، فقد بلغ مجموع المنتفعين ببرامج تحسـين التشـغيلية خلال الفترة 2016-2021 تجاوز 786 ألف منتفعا من عدة آليات مثل عقد الإعداد للحياة المهنية وعقد الإدماج في الحياة المهنية وعقد الخدمة المدنية وبرنامج فرصتي. واستفاد من برنامج عقد الكرامة 64341 ألف منتفع من 2017-2022.

203- وفي إطار تنفيذ الاستراتيجية التشاركية الخاصة بالتشجيع على الانتقال إلى العمل المنظّم، تمّ الاتفاق بين الأطراف المعنية على ادراج نقطة خاصة ضمن العقد الاجتماعي تتعلّق بالعمل على الانتقال التدريجي من القطاع غير المنظم إلى القطاع المنظم مع الحرص على تنظيم التدريب المهني في هذا المجال.

204- وتم تنظيم عديد الدورات التكوينية خلال سنتي 2018 و2019 استفاد منها 148 من مستشاري التشغيل والعمل المستقل والجمعيات المحلية والعاملين في القطاع غير المنظم.

205- وسجل انخفاض في نسبة البطالة حيث بلغت 16.1% خلال الثلاثي الأول من سنة 2022 مقابل 18.4% خلال الثلاثي الثالث من سنة 2021. وبلغت هذه النسبة 20.9% لدى النساء سنة 2022 مقابل 24.1% سنة 2021. وبلغت لدى الشباب 38.5% سنة 2022 مقابل 42.4% خلال سنة 2021.

206- وللتصدي لأثار جائحة كوفيد 19، تم اتخاذ عدة اجراءات منها اسناد منحة شهرية استثنائية لعمال المؤسسات السياحيّة والصناعات التقليدية لمدّة أقصاها 6 أشهر طيلة سنة 2021. وتم اتخاذ اجراءات لفائدة الباعثين الشبان عبر صرف منح للمحافظة على مواطن الشغل. كما تم تنفيذ برنامج اسناد قروض لأصحاب المشاريع الصغرى بشروط ميسرة على أن لا يتجاوز السقف 5 آلاف دينار. وتم توظيف 100 مليون دينار لضمان القروض المسندة لفائدة المؤسسات المتضرّرة وضخّ 500 مليون دينار في شكل قروض ميسّرة وتمويلات في القطاع السياحي. كما تم تأجيل استخلاص اقساط القروض الممنوحة للمؤسسات السياحية والمهنيين وتم تحويل اعتمادات بعض مشاريع وبرامج التعاون الدولي الخاصة بسنة 2021 إلى مساعدات مالية لفائدة المؤسسات الصغرى وإسناد منح اجتماعية لباعثي المشاريع.

207- كما تم تخصيص اعتمادات تبلغ 50 مليون دينار للدعم المالي لأصحاب "الباتيندات" وإسناد منحة استثنائية وبصفة ظرفية تقدر بـــ 1200 دينار لكل باعث لفائدة مجموعة من الباعثين بلغ عددهم 2735 باعث مشروع.

208- وتم تمتيع باعثات المشاريع من ائتمانات في شكل مال متداول بدون فائدة لدعم الباعثات ومؤسسات الطفولة المتضررة من الجائحة يتم تسديده على 24 شهرا منها مدة امهال بستة أشهر.

209- وفي إطار حماية عاملات المنازل وخاصة اللاتي تضررن خلال فترة الحجر الصحي الشامل، تم وضع خط تمويل لفائدة المعينات المنزليات في حدود مبلغ 1000 دينار في شكل قرض دون فوائد مع فترة إمهال بشهرين وتسديده على 24 شهر.

هاء- الحق في الصحة (125-125/114-125/115-125/116-125/117-125/118-125/119-125/120-121)

210- تمّت في أفريل 2021 المصادقة على السّياسة الوطنيّة للصحة 2030 وتوقيع ميثاق إصلاح المنظومة الصحّية الوطنيّة لتدعيم ضمانَ الحقّ في الصحّة والتغطية الاجتماعية لكافة المواطنين وتعزيز العدالة بين الجهات.

211- وانطلق العمل على إعداد مخطط لتفعيل السياسة الوطنية للصحة في إطار المخطط التنموي 2023-2025 تقوم على أربعة محاور (اصلاح الخدمات الصحية بالخط الأول ومنظومة التأمين على المرض والقطاع الاستشفائي والمراجعة المؤسساتية للمنظومة الصحيّة).

212- وتعتمد الدولة حاليا خطة إصلاح حيث تمت إعادة توزيع الاستثمار في القطاع الصحي العمومي على أساس مبدأ التدابير الخاصة لفائدة الولايات ذات الأولوية التي حظيت بنسبة هامة من جملة الاستثمار في البنية التحتية لضمان الحصول على الرعاية الصحية الضرورية عبر الخطوط الثلاثة للمنظومة الصحية في غرب وجنوب البلاد بميزانية قدرت سنة 2022 لتبلغ حوالي 075 151 4 ألف دينار.

213- وتدعيما للتثقيف في مجال الصحة الجنسية والإنجابية الموجهة للشباب والمراهقين من الجنسين، تكثفت التدخلات بدعم من عديد الشركاء على المستويين الجهوي والمحلي من خلال الإنصات للشباب

والمراهقين وتقديم الخدمات الطبية والتثقيفية ذات العلاقة بالسلوكيات المحفوفة بالمخاطر (الحمل غير المرغوب فيه، والعلاقات الجنسية غير المحمية، والإجهاض المتكرر، والاستغلال والانحراف الجنسي، والتدخين والإدمان على الكحول وتعاطي المخدرات) بالفضاءات المخصصة للشباب والمراهقين أمّنتها إطارات طبية وشبه طبية متعددة الاختصاصات. وبلغ عدد المنتفعين بهذه الخدمات 112804 سنة 2020 مقابل 158218 سنة 2019.

214- وتتواصل الجهود لتجسيد استراتيجية العناية بالصحة الإنجابية والجنسية لدى المراهقين والشباب من خلال عدة برامج منها: احداث 21 فضاء "صديق الشباب" يوفر خدمات طبية ونفسية وتوعوية وتوجيهية. وفي إطار العمل على الوقاية والمعالجة من تعاطي المخدرات، تم تخصيص 3 فضاءات للتكفل النفسي بالمراهقين والشباب وإصدار تطبيقة رقمية للتوعية والتحسيس حول الصحة الجنسية والإنجابية لتسهيل النفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالموضوع إضافة إلى تفعيل خلية الصحة الإنجابية والإعلام والتوجيه في المجال والإعداد للحياة الأسرية للطلبة بالمبيتات الجامعية وفي بعض المدارس الإعدادية.

215- تمت برمجة زيادة بنسبة 7.4% في المجهود التثقيفي من أجل تغطية 170 ألف منتفع من بين المراهقين والشباب خلال سنة 2020 إلاّ أنّ الإحصائيات المسجلة تشير إلى أنّ تحقيق النتيجة المرجوة كان في حدود 66.4% وإلى أن العدد الجملي للمنتفعين قد تراجع بنسبة 28.7%.

216- وبالنسبة للعيادات الخاصة بالمراهقين والشباب في مجال الصحة الجنسية والإنجابية فقد كان من المتوقع أن تتم سنة 2020 تغطية 55 ألف خدمة وتحقيق نسبة تطور بـ 11.9% مقارنة بسنة 2019 إلا أنّ الإحصائيات المسجلة تشير إلى تراجع في عدد هذه الخدمات بنسبة 30.5%.

217- وبالنسبة للخدمات الطبيّة في مجال الصحة الإنجابية فقد تمّ تسجيل 573573 خدمة سنة 2020 مقابل 852971 خدمة سنة 2019 (تراجع بـ 32.8%). وبالنسبة لخدمات تنظيم الأسرة فقد بلغت 283226 سنة 2020 مقابل 368580 سنة 2019.

218- استجابة للهدف الثالث للتنمية المستدامة، أدرجت تونس النهوض بصحة الأم والطفل ضمن أولوياتها من خلال البرنامج الوطني لسلامة الأم والوليد الذي يهدف للحد من وفيات ومراضة الأمهات والولدان. وتشير آخر الإحصائيات لخدمات ما قبل الولادة، تسجيل 359192 خدمة سنة 2020 مقابل 470378 خدمة سنة 2019 إضافة إلى تسجيل 58609 خدمة ما قبل الولادة سنة 2020 مقابل 82458 سنة 2019.

219- تشير النتائج النهائية للمسح الوطني العنقودي متعدد المؤشرات لسنة 2018 أنّ:

- 84.1% من النساء ما بين 15 و49 سنة على المستوى الوطني أجروا على الأقل 4 عيادات طبية في فترة الحمل الأخيرة منهم 88.5% يقطنون بمناطق حضرية و76.6% بمناطق ريفية.
- 26.4% من النساء قمن بفحص ما بعد الولادة في الأسبوع الأول بعد الولادة لكن 58.6% من النساء لم يجرين أي فحص بعد الولادة.

220- رغم تسجيل نسبة وفيات الامهات ارتفاعا (معدل 44.8 حالة لكل 100 ألف ولادة الى حدود سنة 2019) إلا أنّ تونس بلغت مكانة متقدّمة في مجال تغطية الخدمات الصحية وصحة الأم والوليد، اذ تقوم 99% من النساء بمراقبة حملهن مرة واحدة على الأقل، و85% يراقبن حملهن 4 مرات على الأقل، و99% يلدن في المؤسسات الصحيّة.

221- وبلغت نسبة فحص المواليد الجدد 96.1 % يوم الولادة. وبلغ المعدل الوطني لوفيات الرضع 9 وفيات لكل 1000 مولود حي و14 وفاة لدى الرضع و17.6 وفاة لكل 1000 مولود حي لدى الأطفال أقل من خمس سنوات.

222- في هذا الإطار، تم تحيين الاستراتيجية الوطنية للنهوض بصحة الأم والوليد 2020-2024 بكلفة مالية قدرت بـ 32 مليون دينار، بالتعاون مع صندوق الامم المتحدة للسكان، ومنظمة الصحة العالمية، واليونيسيف، وبرنامج الامم المتحدة لمكافحة السيدا. وتتضمن الاستراتيجيّة خمسة محاور وهي، تسهيل اتاحة الخدمات الصحية لجميع الفئات وبكافة الجهات بصفة متواصلة وتحسين جودة الخدمات وتحسين الحوكمة وحسن استعمال الموارد والمساءلة إضافة إلى دعم المشاركة المجتمعية والمجتمع المدني في النهوض بصحة الام والوليد ودعم نظم المتابعة والتقييم.

223- على مستوى تدعيم مهارات الإطار الطبي وشبه الطبي العامل في ميدان التوعية والتثقيف لمتابعة الحمل وحول الحمل تمّ سنتي 2020 و2021 تنظيم 24 دورة تدريبية لفائدة 562 من الإطارات الطبيّة وشبه الطبيّة.

224- فيما يتعلق بالإعفاء من المقاضاة الجنائية لمستهلك المخدرات المحتاج لمتابعة طبيّة، يتم العمل على مبادرة تشريعيّة متعددة المقاربات تقوم على التناغم بين حماية حقوق الإنسان وحماية المجتمع من آفة المخدرات.

225- وفي مجال التصدي ومكافحة جائحة كورونا، قام مركز الإعلامية لوزارة الصحة وبالتنسيق مع الهياكل المتدخلة بتطوير تطبيقات ولوحات قيادة لمتابعة تفشي الفيروس كما تم تركيز قاعدة معطيات على المستوى المركزي لمتابعة الحالة الوبائية للجائحة وتطوير منظومة معلوماتية للغرض.

226- كم تم تركيز منظومة التصرف في المواعيد للقيام بتحليل الكشف عن فيروس كورونا مع تركيز منظومة التصرف في الأدوية قصد التصرف في الأدوية والمستلزمات الطبية التابعة لبرنامج مقاومة فيروس كوفيد 19.

227- ولمجابهة تطورات الوضع الوبائي، تم دعم الهياكل الصحية العمومية على مستوى أسرّة الانعاش وأسرّة الاكسجين كما دعمت بالشراكة مع الشركات المنتجة للأكسجين قدرة الهياكل الصحية العمومية على تلبية الطلب المتصاعد على هذه المادة. وفي مارس 2021، تم إطلاق حملة وطنية للتلقيح استهدفت في مرحلة أولى الإطار الصحي والمواطنين فوق سن 70 سنة إلى جانب الحاملين لأمراض مزمنة فوق 60 سنة ثمّ تنظيم أيام مفتوحة للتلقيح المكثف شملت ما يقارب عن مليوني شخص ليصبح العدد الجملي للملقحين بجرعة واحدة على الأقل 7 ملايين و430 ألف شخصا منهم 3 ملايين و420 ألف استكملوا تلاقهم. وشاركت القوات المسلحة التونسية في المجهود الوطني لحملة التلقيح للتونسيين والتونسيات والمقيمين في التراب التونسي عبر تنظيم قوافل في المناطق الداخلية.

228- وبلغ عدد المسجلين للتلقيح 7877767 شخصا وبلغت نسبة الملقحين الذين استكملوا التلقيح 6378482 الى هذا التاريخ.

واو- الحق في التعليم (125-122/125-123/125-124/125-125/125-126/125-127/125-128)

229- انخرطت تونس في الهدف الرابع للتمية المستدامة الذي ينص على ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع. وبلغ حجم الاستثمارات في قطاع التربية خلال

الفترة 2016–2022 حوالي 1849 مليون دينار وقدرت جملة الاستثمارات المتواصلة لما بعد سنة 2022 حوالي 1861 مليون دينار. وانضمت تونس لبرنامج الشراكة العالمية من أجل التعليم المموّل بهبة بقيمة 40 مليون دولار أمريكي، مقدمة من الشراكة العالمية من أجل التعليم والاتحاد الأوروبي.

230- وتطورت المؤشرات التربوية الكمية والنوعية، حيث بلغت نسبة التمدرس خلال السنة الدراسية 2020–2021 بالنسبة للأطفال البالغين من العمر 6 سنوات 99.6%، والفئة العمرية 6–11 سنة 99.2% والفئة العمرية 6–16 سنة 95.5% والفئة العمرية 12–18 سنة 82.3% موزعة بين 87.8% للفتيات و76.9% للفتيان.

231- وبلغ عدد ابناء العائلات المعوزة المنتفعين بخدمات التربية قبل المدرسية سنة 2021 ما يقارب 10.000 طفل باعتمادات تقدر بـ5.5 مليون دينار ومن المنتظر أن يبلغ هذا العدد 15.000 في نهاية 2022.

232- كما تمت برمجة إحداث 25 روضة أطفال عمومية تفتح أبوابها للسنة التربوية 2022–2023.

233- تم خلال المخطط التربوي 2016–2020 تدعيم تكافؤ الفرص عبر التعميم التدريجي للسنة التحضيرية على الأطفال من الفئة العمرية 5–6 سنوات وإعداد دليل مرجعي في تهيئة الفضاءات الخاصة بالأقسام التحضيرية وبرمجة ثلاثة مراكز نموذجية للتربية قبل المدرسية. كما تم اعداد الإطار المرجعي للكفايات المهنية للمدرسين ودليل التكوين المستمر لمدرسي القسم التحضيري وتطويعه بصيغة –البراي– قصد احداث أقسام تحضيرية بمدارس الكفيف إلى جانب مراجعة كتب الكفيف بمرحلة التعليم الابتدائي.

234- وتنفيذا للمخطط، تمّ تحديد جملة من الأهداف الخصوصية لضمان حقوق الأطفال حاملي الإعاقة من حيث تأمين بيئة تعليمية دامجة لذوي التربية الخصوصية (ذوي الإعاقة، ذو اضرابات التعلم، الموهوبون....). وتمّ تحديد جملة من الأهداف الخصوصية تتمثل في ملاءمة البنية التحتية وادراج صيغ التعليم الافرادي وتوفير مستلزماته المادية والبيداغوجية وتأهيل الإطار التربوي والموارد البشرية للتعامل مع ذوي الإعاقة.

235- كما تم اصدار نصوص تشريعية لتدعيم إدماج التلاميذ الذين يعانون من اضطرابات التعلم أومن الهشاشة في المؤسسات التربوية وتأمين المرافقة النفسية والصحية والبيداغوجية اللازمة لهم. ومكن برنامج الأمان الاجتماعي من المساهمة في تأمين نفاذهم إلى الخدمات الصحيّة والتربوية والتكوينيّة وإدماجهم الاقتصادي والاجتماعي.

236- أما بالنسبة للرفع من جودة التعليم فقد تم العمل على تطوير كفايات الموارد البشرية اضافة إلى تطوير مكتسبات المتعلمين عبر تحديث ومراجعة المناهج والبرامج بجميع المراحل التعليمية.

237- كما تركز العمل على تطوير الحياة المدرسية وتوفير مناخ دراسي إيجابي من خلال إحداث ديوان الخدمات المدرسية الذي يقدم جملة من الخدمات المدرسية (الإقامة، الإعاشة، النقل المدرسي...) هذا بالإضافة إلى مواصلة العمل على تعزيز شبكة الضيعات البيداغوجية وتطوير أساليب استغلالها وإرساء المجلس البيداغوجي للمدرسين وإحداث المركز الوطني الثقافي المدرسي محمود المسعدي هذا إلى جانب مواصلة العمل على تركيز مكاتب إصغاء لحماية المراهقين من السلوكات المحفوفة بالمخاطر. كما تم تعهد وصيانة البنية الأساسية للمؤسسات التربوية حيث تم انجاز قرابة 28% من الاعتمادات المرصودة لهذا البرنامج خلال فترة 2016–2022. وتم تجهيز المؤسسات التربوية عبر توفير فضاءات متعددة الاختصاصات، توفير مكتبات، تحسين ظروف المطاعم والمبيتات.

238- وفي إطار توظيف أمثل لتكنولوجيا الاتصال والمعلومات في المناهج التربوية، يتم العمل على إحداث فضاءات رقمية للمدارس الابتدائية والمعاهد الثانوية ومواصلة تعميم مشروع المدرسة الرقمية الذي

شمل 52 مدرسة ابتدائية في مرحلة أولى وربط المؤسسات التربوية بالانترنات وتوفير خدمات الحوسبة السحابية لتحسين جودة النفاذ إلى البنية التحتية.

239- وفي إطار التصدي للانقطاع عن الدراسة، ثم إرساء مدرسة الفرصة الثانية بدعم من المملكة البريطانية ومكتب اليونيسف في اتجاه تعميمها. كما تواصل تنفيذ البرنامج النموذجي رباعي الأبعاد للانقطاع والتسرب المدرسي بخمسة مراكز إضافة إلى تقديم دروس الدعم لفائدة التلاميذ الذين يشكون من صعوبات تعليمية أو نفسية أو اجتماعية مع تكثيف خلايا العمل الاجتماعي في الوسط المدرسي.

240- وتواصل تنفيذ مشروع مندمج لمقاومة الانقطاع المدرسي خاصة لدى الفتيات في المناطق الريفية منذ سنة 2015، حيث تم الى حدود سنة 2019 تجهيز فضاءات متعددة الاختصاصات لاحتضان التلاميذ في أوقات ما بين الدراسة شملت ثمانية ولايات. وتم احداث موارد رزق لأمهات التلاميذ المهددين بالانقطاع شملت 15 ولاية داخلية حيث تم احداث 160 مورد رزق (الى حدود 2019).

241- وتم تخصيص اعتمادات للنقل الريفي المدرسي بالشراكة مع جمعية "المدنيّة" عبر التعريفة المنخفضة ليرتفع عدد التلاميذ المستفيدين من 416 سنة 2015-2016 الى 8134 سنة 2017-2018.

242- ورغم هذه الجهود فقد بقيت النسبة الجملية للانقطاع مرتفعة حيث بلغت 5.0% في مختلف المراحل التعليمية موزعة كما يلي: المرحلة الابتدائية 1.2%، المرحلة الاعدادية 9.3% والمرحلة الثانوية 9.9% وفقا لإحصائيات السنة الدراسية 2020-2021.

243- وفي إطار التصدي لآثار جائحة كوفيد 19، سجّل انقطاع ظرفي عن الدراسة لما يزيد عن 2,3 مليون تلميذ وغلق أكثر من 7000 مؤسسة تربوية في القطاعين العام والخاص خلال الفترة مارس-أفريل 2020 ثم انهاء السنة الدراسية بالنسبة لكافة المستويات التعليمية.

244- كما تمت مراجعة الزمن المدرسي ورزنامة الامتحانات وملائمتها مع متطلبات الظرف الصحي ومصلحة التلاميذ والإطار التربوي (اعتماد نظام الأفواج...) وتخفيف البرامج للملاءمة مع تطور الوضع الصحي والوبائي.

245- كما تمّ اعتماد التعليم عن بعد خلال فترة الحجر الصحي الشامل من خلال إطلاق قناة تلفزية تربوية خاصّة للتعليم عن بعد ومواصلة قيام المركز الوطني للتكنولوجيات في التربية بإنشاء المدرسة الافتراضية.

زاي- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للأمازيغ (125-179)

246- تقوم المنظومة الحقوقية في تونس على المساواة بين جميع المنتفعين. وحيث يمثل الأمازيغ جزء مهما من النسيج الاجتماعي فإنهم يتمتعون بحقوقهم في جميع المجالات دون تمييز أو إقصاء أو تهميش.

247- وتعمل المؤسسات التربوية والثقافية على إحياء الموروث الثقافي الأمازيغي في كل المناسبات. وتقوم المدرسة أساسا على تأصيل وترسيخ هذا الانتماء والاعتزاز به في كل مكوناته التاريخية والحضارية.

248- وسيتم بداية من سنة 2024، ادراج الثقافة الأمازيغية صلب متممات البرنامج الدراسي الرسمي عبر أنشطة ثقافية تؤمنها نواد للراغبين في ذلك.

التحديات والمبادرات

249- تمر تونس بصعوبات اقتصاديّة واجتماعيّة فاقمتها تداعيات جائحة كوفيد 19 والأوضاع العالميّة. وقد تم منذ 25 جويلية 2021 وضع برنامج إصلاح سياسي واقتصادي شامل.

250- وإعمالا لمشروع الدستور الجديد سيتم إعادة تركيز مؤسسات الدولة على المستوى التشريعي والتنفيذي والقضائي على المستويين الوطني والجهوي.

251- كما تم الإعلان في 3 جوان 2022 عن برنامج الاصلاحات الكبرى الذي تمت صياغته وفق مقاربة تشاركية مع مختلف الأطراف الاجتماعية وبمشاركة أكثر من 400 إطار من الكفاءات في جميع المجالات.

252- ينبني هذا البرنامج على الرؤية الاستراتيجية لتونس 2035 التي يندرج ضمنها مخطط التنمية 2023-2025.

253- ويقوم على المحاور التالية:

- تحرير المبادرة وتكريس قواعد المنافسة،
- دعم صلابة القطاع المالي،
- تطوير أداء وكفاءة القطاع العمومي،
- تعزيز الرقمنة،
- تثمين الرأسمال البشري،
- دعم الإدماج الاجتماعي،
- استدامة التنمية.

254- ارتكز اعداد المخطط التنموي على نتائج أشغال 60 لجنة قطاعية وجهوية وذلك حسب محاور تترجم أهم توجهات الدولة للفترة القادمة وهي:

- التحولات العالمية والاقليميّة،
- التوازنات الجملي،
- الاصلاحات الكبرى،
- الاستثمار الخاص وتحسين مناخ الأعمال،
- السياسات القطاعيّة،
- تنمية رأس المال البشري والإدماج الاجتماعي،
- التنمية الجهوية،
- تمويل الاقتصاد.

255- وتجسيما لتوجهات اتفاق باريس حول التغيرات المناخية، استكملت تونس، سنة 2021، مسار تحيين مساهماتها المحددة وطنيا، والذي أفضى إلى رفع مستوى الطموح بالتقليص من كثافة الكربون بـ 45% في افق سنة 2030، من خلال التقليص من انبعاثات غازات الدفيئة ودعم التأقلم مع التغيرات المناخية وتم وضع استراتيجية وطنية للتنمية ذات الانبعاثات المنخفضة للتوجه نحو الحياد الكربوني بحلول 2050.

256- ويستوجب لتحقيق تقدم إيجابي في تنفيذ مختلف الأهداف المرسومة وتجاوز الصعوبات أكثر من أي وقت مضى إرساء شراكة حقيقية مع كل الدول على المستويات الثنائية والإقليميّة والدولية قصد تعزيز الوسائل التكنولوجية وآليات دعم القدرات والتمويل والاستثمار وتعزيز مشاركة القطاع الخاص.

الحواشي

(1) المحدثة بمقتضى الأمر الحكومي عدد 1593 لسنة 2015 مؤرخ في 30 أكتوبر 2015 يتعلق بإحداث لجنة وطنية للتنسيق وإعداد وتقديم التقارير ومتابعة التوصيات في مجال حقوق الإنسان.

(2) دورة اولى بتاريخ 27 افريل 2020 وثانية يومي 17و 18 ماي 2022.

(3) نشاط بتاريخ 12 مارس 2022.

(4) استشارات جهوية بمدينة طبرقة (الشمال الغربي) يومي 10 و 11 جوان 2022 واستشارات وطنية بتونس العاصمة يوم 17 جوان 2022.

(5) أمر رئاسي عدد 62 لسنة 2018 مؤرخ في 6 جوان 2018 يتعلق بالمصادقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى البروتوكول الاختياري الثالث الملحق باتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات.

(6) أمر رئاسي عدد 61 لسنة 2018 مؤرخ في 6 جوان 2018 يتعلق بالمصادقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى بروتوكول الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا.

(7) قانون أساسي عدد 2 لسنة 2018 مؤرخ في 15 جانفي 2018 يتعلق بالموافقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى اتفاقية مجلس أوروبا بشأن حماية الأطفال من الاستغلال والاعتداء الجنسي (لانزاروتي).

(8) أمر رئاسي عدد 75 لسنة 2017 مؤرخ في 30 ماي 2017 يتعلق بالمصادقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى الاتفاقية رقم 108 لمجلس أوروبا المتعلقة بحماية الأشخاص تجاه المعالجة الآلية للمعطيات ذات الطابع الشخصي، وبروتوكولها الإضافي رقم 181 الخاص بسلطات المراقبة وانسياب وتدفق المعطيات عبر الحدود.

(9) أمر حكومي عدد 1196 لسنة 2019 مؤرخ في 24 ديسمبر 2019 يتعلق بإحداث لجنة وطنية لملاءمة النصوص القانونية ذات العلاقة بحقوق الإنسان مع أحكام الدستور ومع الاتفاقيات الدولية المصادق عليها، وضبط مشمولاتها وتركيبتها وطرق سير عملها.

(10) قانون أساسي عدد 19 لسنة 2017 مؤرخ في 18 أفريل 2017 يتعلق بتنقيح وإتمام القانون الأساسي عدد 34 لسنة 2016 المؤرخ في 28 أفريل 2016 المتعلّق بالمجلس الأعلى للقضاء.

(11) القانون الأساسي عدد 41 لسنة 2019 المؤرخ في 30 أفريل 2019 يتعلق بمحكمة المحاسبات.

(12) المؤرخ في 12 فيفري 2022.

(13) مر رئاسي عدد 217 لسنة 2022 مؤرخ في 7 مارس 2022 يتعلق بتسمية أعضاء بالمجالس المؤقتة للقضاء.

(14) أمر رئاسي عدد 117 لسنة 2021 مؤرخ في 22 سبتمبر 2021 يتعلق بتدابير استثنائية.

(15) قانون أساسي عدد 47 لسنة 2018 مؤرخ في 7 أوت 2018 يتعلق بالأحكام المشتركة بين الهيئات الدستورية المستقلة.(1)

(16) مرسوم عدد 22 لسنة 2022 مؤرخ في 21 أفريل 2022 يتعلّق بتنقيح بعض أحكام القانون الأساسي عدد 23 لسنة 2012 المؤرخ في 20 ديسمبر 2012 المتعلق بالهيئة العليا المستقلة للانتخابات وإتمامها.

(17) القانون الأساسي عدد 23 لسنة 2012 المؤرخ في 20 ديسمبر 2012 المتعلق بالهيئة العليا المستقلة للانتخابات.

(18) أمر رئاسي عدد 459 لسنة 2022 مؤرّخ في 9 ماي 2022 يتعلّق بتسمية أعضاء مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات.

(19) أمر رئاسي عدد 506 لسنة 2022 مؤرخ في 25 ماي 2022 يتعلق بدعوة الناخبين إلى الاستفتاء في مشروع دستور جديد للجمهورية التونسية يوم الاثنين 25 جويلية 2022.

(20) مؤرّخ في 1 جوان 2022.

(21) ؤرّخ في 30 جوان 2022.

(22) المؤرخ في 15 أوت 2019.

(23) قانون أساسي عدد 60 لسنة 2019 مؤرخ في 9 جويلية 2019 يتعلق بهيئة التنمية المستدامة وحقوق الأجيال القادمة (1).

(24) قانون أساسي عدد 51 لسنة 2018 مؤرخ في 29 أكتوبر 2018 يتعلق بهيئة حقوق الإنسان.(1)

(25) أمر حكومي عدد 562 لسنة 2017 مؤرخ في 28 أفريل 2017 يتعلق بضبط منح وامتيازات رئيس الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب وأعضائها.

(26) أمر حكومي عدد 918 لسنة 2017 مؤرخ في 17 أوت 2017 يتعلق بتسمية أعضاء هيئة النفاذ إلى المعلومة

(27) أمر حكومي عدد 1359 لسنة 2017 مؤرخ في 13 ديسمبر 2017 يتعلق بضبط منح وامتيازات رئيس هيئة النفاذ إلى المعلومة ونائبه وأعضائها.

(28) أمر حكومي عدد 197 لسنة 2017 مؤرخ في 9 فيفري 2017 يتعلق بتسمية رئيس وأعضاء الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

(29) أمر حكومي عدد 653 لسنة 2019 مؤرخ في 29 جويلية 2019 يتعلق بضبط تنظيم الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص وطرق سيرها.

(30) أمر حكومي عدد 203 لسنة 2021 مؤرخ في 7 أفريل 2021 يتعلق بكيفية إحداث اللجنة الوطنية لمناهضة التمييز العنصري وضبط مشمولاتها وتنظيمها، وطرق تسييرها، واجراءات عملها، وتركيبتها.

(31) المؤرخ في 9 جوان 2017.

(32) مؤرخ في 09 افريل 2022.

(33) تم التمديد فيه بسنة بالنظر لانتشار جائحة كورونا.

(34) المنشور عدد 183 المؤرخ في 2021/03/08.

(35) المؤرخ في 10 جوان 2020.

(36) قانون عدد 39 لسنة 2017 مؤرخ في 8 ماى 2017 يتعلق بتنقيح القانون عدد 52 لسنة 1992 المؤرخ في 18 ماى 1992 المتعلق بالمخدرات.

(37) المؤرخ في 6 نوفمبر 2013.

(38) مؤرخ في 25 فيفري 2020.

(39) مؤرخ في 16 افريل 2018.

(40) https://www.dol.gov/agencies/ilab/resources/reports/child-labor/tunisia

(41) مؤرخ في 20 مارس 2022.

(42) مؤرخ في 8 أفريل 2022 يتعلق بتنقيح وإتمام الأمر الحكومي عدد 417 لسنة 2018 المؤرخ في 11 ماي 2018.

(43) قانون عدد 54 لسنة 2017 مؤرخ في 24 جويلية 2017 يتعلق بإحداث المجلس الوطني للحوار الاجتماعي وضبط مشمولاته وكيفية تسييره

(44) أمر حكومي عدد 676 لسنة 2018 مؤرخ في 7 أوت 2018 يتعلق بضبط عدد أعضاء المجلس الوطني للحوار الاجتماعي.

(45) بمقتضى الأمر الرئاسي عدد 441 لسنة 2022 مؤرخ في 25 أفريل 2022.

(46) المؤرخ في 30 جانفي 2019.

(47) المؤرخ في 22 أفريل 2019 المتعلق بتنقيح وإتمام الأمر عدد 916 لسنة 2002 المؤرخ في 22 أفريل 2002 المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي.

(48) المؤرخ في 9 جانفي 2020.

(49) بمقتضى القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2021 المؤرخ في 11 ماي 2021.

(50) المؤرخ في 20 مارس 2022.

(51) المؤرخ في 19 ماي 2022.